

سَالِةُ الرِّجَالِ الَّذِينَ يُفْسِدُونَ مِنْهُمْ :

إِلَّا لِلَّهِ الْحَمْدُ


مِنْهُمْ :

# حَارِجُهُنَّ لِذِيَّنَاتِهِنَّ

روى الواقدي عن رجاء بن حبيرة قال : يا أمير المؤمنين ،  
قَدِيمَ قادِمُ السَّاعَةِ فَأَخْبَرَنَا أَنَّ خارجة بن زيد مات .  
فَاسْتَرْجَعَ عُمُرٌ وَصَفَقَ بِأَحْدَى يَدِيهِ عَلَى الْأُخْرَى وَقَالَ :  
( ثَلْمَةٌ وَاللَّهُ فِي الْإِسْلَامِ )

تألِيف  
الشَّيْخُ الْعَالِمُ الْعَلَّامَةُ الْمُرَبِّيُّ  
مُحَمَّدُ عَيْدُ عَبْدُ اللَّهِ يَعْقُوبُ الْكَسِينِيُّ

دار الفارابي  
للعارف



ولقد خَرَجَ المؤلِّفُ نَفْسُهُ الأَحَادِيثَ وَعَزَّاًها  
لأَصْحَابِهَا، وَعَلَّقَ عَلَى الْحَدِيثِ تَعْلِيقًا  
جمِيلًاً لطِيفًاً، مُفِيدًاً وَغَيْرَ مُمِيلٍ .

العنوان : خارجة بن زيد بن ثابت  
التأليف : الشيخ محمد عيد يعقوب الحسيني  
عدد الصفحات : ١٠٨  
القياس : ٢٠ × ١٤

الطبعة الأولى  
٢٠١٠ هـ - ١٤٣١ م

## جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل الطرق  
الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل  
المسموع والمرئي والحواسوب وغيرها من  
الحقوق إلا بإذن خططي من الناشر.



أسسست عام ١٩٦٧ م  
سورية. دمشق. حلبوني. شارع مسلم البارودي.  
ص.ب: ٢٣٨٢ هاتف: ٢٢٢٦٧٨٦ فاكس: ٢٤٥٤٩٧٨  
[www.daralfarabi.com](http://www.daralfarabi.com)

الوكيل المعتمد في  
الإمارات العربية المتحدة  
مكتبة دار الفارابي  
الشارقة - دوار الساعة  
هاتف ٥٦٣١١٣٠ - ٦ - ٠٩٧١  
[darfarab@emirates.net.ae](mailto:darfparab@emirates.net.ae)

سَلَةُ الرِّجَالِ الَّذِينَ يُقْتَدِيُ بِهِمْ مِنْهُمْ :

إِلَّا فِي قُوَّاهُمْ إِلَّا لِلَّهِ بِهِمْ

منهم :

حَارِجٌ بَنْ زَلِيلٍ بَنْ شَابٍ

روى الواقدي عن رجاء بن حيوة قال : يا أمير المؤمنين ،  
قَدِيمَ قادمُ السَّاعَةِ فَأَخْبَرَنَا أَنَّ خارجة بن زيد مات .  
فَاسْتَرْجَعَ عَمْرُ وَصَفَّقَ بِإِحْدَى يَدِيهِ عَلَى الْأُخْرَى وَقَالَ :  
( ثَلْمَةُ وَاللهُ فِي الإِسْلَامِ )

تَأْلِيفُ وَتَخْرِيجُ وَتَنْقِيْحُ وَشَرْحُ  
الشَّيْخِ الْعَالِمِ الْعَلَّامَةِ الْمُرَّابِيِّ  
مُحَمَّدُ عِيدُ عَبْدُ اللَّهِ يَعْقُوبُ الْمَسِيْنِيُّ

دار الفارابي  
للعارف



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مُقْتَدٰةٌ

الحمدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ الصَّالِحِينَ، وَاصْطَفَى مِنْ عِبَادِهِ  
مَنْ قُدْوَّتْهُمْ فِيهَا السُّلُوكُ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ .  
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى  
خَاتَمَ الْمَرْسُلِينَ، وَمَرْجِعًا لِلْخَلْقِ أَجْمَعِينَ .

وَبَعْدَ ،

إِنَّ الدَّافِعَ لِي لِهَذِهِ النِّبذَةِ مِنْ ذِكْرِي وَتَعرِيفِي بِسِيرَةِ  
سَلْفِنَا الصَّالِحِ ، مَا أُشَاهِدُ فِي زَمَانِنَا مِنْ اقْتِداءِ الْكَثِيرِ  
مِنْ أَهْلِ زَمَانِنَا بِرِجَالَاتِ الْغَربِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ ، وَمَا  
يَتَخَلَّقُونَ وَيَتَصَفُّونَ بِهِ ، وَنَسِيَ الْكَثِيرُ سِيرَةَ رِجَالِنَا مِنْ  
عُلَمَاءِ ، وَعُبَادِ ، وَزُهَادِ ، وَحُكَّمَاءِ ، وَمُجَاهِدِينَ .  
وَصَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِيثُ قَالَ : ( حَتَّى لَوْ دَخَلُوا

**جُحر ضبٌّ لَدَخَلْتُمُوهُ )<sup>(١)</sup>.**

نعم ، أصبح الكثير من أبناء الأُمّة يأخذون كلًّ ما أتى

---

١) رواه البخاري ومسلم وأحمد وابن حبان عن أبي سعيد الخدري ، والطبراني عن سهل بن سعد ، بلفظ : (لَتَتِبْعِنَ سُنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَبِرًا بَشِيرًا ، وذِرَاعًا بَذِرَاعٍ ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحرًا ضبٌّ تَبِعْتُمُوهُمْ . قَلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : فَمَنْ ؟ ) .

ورواه أبو داود في مسنده عن أبي سعيد الخدري بلفظ : (إِنَّكُم تَتَّبِعُونَ سُنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحرًا ضبٌّ دَخَلْتُمُوهُ . فَقَيْلَ : مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ) .

ورواه ابن ماجة وأحمد والحاكم وأبو يعلى وابن أبي شيبة عن أبي هريرة بلفظ : (حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحرًا ضبٌّ لَدَخَلْتُمُوهُ ، قَالُوا : وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَهْلُ الْكِتَابِ ؟ قَالَ : فَمَهُ ؟ ) .

ورواه الحاكم والطبراني وحسنه الترمذى عن عمرو بن عوف بن زيد بلفظ : (لَتَسْلُكُنَّ سُنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ ، وَلَتَأْخُذَنَّ مِثْلَ أَخْذِهِمْ ، إِنْ شَبِرًا فَشِيرًا ، وَإِنْ ذَرَاعًا فَذِرَاعًا ، وَإِنْ باعًا فَبَاعًا ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحرًا ضبٌّ دَخَلْتُمْ فِيهِ ) .

مِنْ بَلَادِ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ فِي جَمِيعِ الْمَجَالَاتِ ، حَتَّىٰ فِي  
اللِّبَاسِ ، وَالطَّعَامِ ، وَالشَّرَابِ ، وَالكَلَامِ ... ، وَيَعْتَبُونَ  
ذَلِكَ مِنَ التَّقْدِيمَةِ ؛ مِمَّا حَذَا بِي أَنْ أُفْتَ الْمُسْلِمَ إِلَى  
رَجَالٍ ، لَوْ كَانُوا مِنَ الْأَوْرُوبَيِّينَ لَرَأَيْنَا الْكِتَابَ الَّتِي تَذَكُّرُ  
مَنَاقِبُهُمْ وَسِيرَهُمْ فِي كُلِّ مَكَانٍ ، وَكَذَلِكَ أَجَهْزَةُ الْإِعْلَامِ  
بِأَنْواعِهَا تَبَثُّ أَخْبَارَهُمْ ، بَلْ لَرَأَيْنَا الْغَرْبَيِّينَ يَجْعَلُونَ  
بَيْوَتِهِمْ مَتَاحِفَ تُزَارُ وَتُقَدَّسُ .

عِلْمًاً أَنَّ سِيرَةَ رِجَالَاتِ الْإِسْلَامِ تَرْفَعُ مِنْ شَأْنِنَا ،  
وَتُعِيدُ لَنَا عَهْدَ الْإِسْلَامِ ، وَتَارِيْخَنَا الَّذِي قَدَّمَ لِلْعَالَمِ فِي  
جَمِيعِ الْمَجَالَاتِ ، مِمَّا يَجْعَلُ أُمَّتَنَا إِسْلَامِيَّةً لَوْ عَمِلَتْ  
بِهِ لَحْقٌ لَهَا أَنْ تَجْلِسَ عَلَى صِدَارَةِ الْعَالَمِ الْجَدِيدِ .

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى مَنْ بَاتَّبَاعَهُ يَعِيشُ الْعَالَمَ بِسَلَامٍ ،  
وَأَمَانٍ ، وَنَعِيمٍ .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

خادم العلم الشريـف  
محمد عـيد يعقوـب الحـسينـي

# تَعْرِيفٌ بِالْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ

وَمِنْ سلسلة الرجال الذين يُقتدى بهم : الفقهاء السّبعة الذين اجتمعت الأُمّة على فضليهم وتقديمهم بعد أصحاب رسول الله ﷺ ، بل الذين أَخْذُوا عِلْمَهُم وعما رَفِعُوا مِنْ القَوْلَيْةِ وَالْفِعْلَيْةِ مِنْ أصحاب رسول الله ﷺ .

وَهُمْ سبعةٌ مِنْ كبار التّابعين الذين انتهى لهم العِلْمُ والفتّيا في المدينة المنورة بعد وفاة الصحابة رضي الله عنهم ، وهم الذين أَتَخَذُوهُمْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزَ - عندما كان والي المدينة - مُسْتَشَارِيهِ فيما يعرض له مِنْ أمور .

قال الإمام النووي في التّهذيب : أَعْلَمُ أَنَّ مِنْ أَفْضَلِ التّابعين وكبارهم وسادتهم الفقهاء السّبعة ، فقهاء المدينة ، فسِتَّةٌ مُتَّفِقُونَ عَلَيْهِمْ : سعيد بن المسيّب ، وعروة بن الزبير ،

والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وخارجة بن زيد بن ثابت ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، وسليمان بن يسار . وفي السابع ثلاثة أقوال : أحدها  
 أنه أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، نَقَلَهُ الحاكم عن فقهاء الحجاز . والثاني أنه سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، قالَهُ ابن المبارك . والثالث أنه أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، قالَهُ أبو الزناد .  
 قال أبو شامة : والأكثر على أنَّ فقهاء المدينة السبعة ليس فيهم سالم ، وإنما يعدُّون مكانه أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث .

وقال أبو نعيم في الخلية واصفاً طبقة أهل المدينة التي تَلَتِ الصحابة رضي الله عنهما<sup>(١)</sup> : غَلَبَ عليهم التَّفَقُّهُ في الدِّين

١) اختلف علماء الحديث في بيان طبقات التابعين ، كُلُّ حسب مجال بحثه :

==

---

فمثلاً قسمهم الإمام مسلم إلى ثلاث طبقات ، باعتبار اللُّقْيَا  
بين الصحابة والتَّابعين :

الأولى : طبقة كبار التابعين أو الطبقة المُكثِّرة من الرواية :  
وهم الذين لازموا كبار الصحابة وجالسوا بهم ، وتعلموا منهم ،  
وأكثر حديثهم عنهم : كسعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ،  
والقاسم بن محمد ، وسليمان بن يسار ، والحسن البصري ...  
وغيرهم .

الثانية : طبقة أوساط التابعين : وهم الذين أدركوا هؤلاء الأئمة ،  
ورزوا كثيراً عن الصحابة ، وأيضاً عن كبار التَّابعين .

الثالثة : طبقة صغار التابعين : وهم الذين أدركوا صغار الصحابة  
الذين كبر سنهم وتأخرت وفاتهم ، رزوا عنهم ، إلا أن  
روايتهم عنهم قليلة ، وجملة روایتهم عن التَّابعين .

وقسمهم ابن سعد في طبقاته إلى ثلاث طبقات ، وربما بلغ  
بهم أربع طبقات ، باعتبار المدن التي سكناها واستقرروا بها ،  
ملاحظاً موقعها الجغرافي ، مع النظر إلى الأهمية العلمية للمدينة .  
فذكر أولاً طبقات التَّابعين من أهل المدينة وجعلهم سبع

==

فُعِرِفُوا بِهِ ، وَصَدَرَ النَّاسُ عَنْ فَتاوِيهِمْ فِيمَا كَانُوا  
يَمْتَحِنُونَ بِهِ ، وَكَانَ لَهُمُ الْحَظْ الْوَافِرُ مِنَ التَّعْبُدِ وَالنُّسُكِ ،

---

طَبَقَاتٍ ، ثُمَّ مِنْ أَهْلِ مَكَةَ وَجَعَلَهُمْ خَمْس طَبَقَاتٍ ، ثُمَّ مَنْ نَزَلَ  
الْطَّائِفَ ، ثُمَّ الْيَمَنَ ، ثُمَّ الْبَحْرَيْنَ ، وَهَذِهِ كُلُّهَا  
بِالْجَزِيرَةِ . ثُمَّ ذَكَرَ الْكُوفَةَ ، وَالْبَصَرَةَ ، وَوَاسْطَ ، وَالْمَدَائِنَ ،  
وَبَغْدَادَ ، وَخَرَاسَانَ ، وَالرَّى ، وَهَمْدَانَ ، وَقُمَّ ، وَالْأَنْبَارَ ، وَهِيَ  
مِنْ بَلَادِ الْمَشْرُقِ . ثُمَّ ذَكَرَ الْمَدَنِ فِي مَغْرِبِ الْخِلَافَةِ ، فَذَكَرَ بَلَادَ  
الشَّامَ ، ثُمَّ بَلَادَ الْجَزِيرَةَ ، ثُمَّ أَهْلِ الْعُواصِمِ وَالشَّغُورَ ، ثُمَّ مَصْرَ ،  
ثُمَّ أَيْلَةَ (فَلَسْطِينَ) ، ثُمَّ إِفْرِيقِيَّةَ ، ثُمَّ الْأَنْدَلُسَ .

وَقَسَمُهُمُ الْحَاكِمُ إِلَى خَمْسِ عَشَرَةَ طَبَقَةً ، أَوْ لَهُمْ وَأَعْلَاهُمْ  
الَّذِينَ لَحِقُوا بِالْعَشَرَةِ ، وَآخَرُهُمْ مَنْ لَقِيَ صَغَارَ الصَّحَابَةِ  
أَوْ مَنْ تَأَخَّرَتْ وَفَاتُهُمْ .  
وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ [١] .

---

[١] : اَنْظُرْ إِنْ شَئْتَ : (مَعْرِفَةُ عِلُومِ الْحَدِيثِ) لِلْحَاكِمِ ، وَ (عِلُومُ  
الْحَدِيثِ) لِابْنِ الصَّلَاحِ ، وَ (مَسَأَلَةُ الْعُلُوِّ وَالنَّزُولِ فِي الْحَدِيثِ)  
لِابْنِ الْقَيْسَرَانِيِّ ، وَ (تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ) لِابْنِ حَجْرِ .

ولم يُظْهِرُوهُ بَلْ أَخْفَوْهُ وَكَتَمُوهُ ، مِنْهُمْ : سَعِيدُ بْنُ  
الْمُسِّيْبِ ، وَعُرْوَةُ بْنُ الْزَّبِيرِ ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ  
أَبِي بَكْرٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، وَخَارِجَةُ  
ابْنِ زِيدٍ بْنِ ثَابِتٍ ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةِ ،  
وَسَلِيمَانُ بْنِ يَسَارٍ . هُؤُلَاءِ هُمُ الْفَقَهَاءُ السَّبْعَةُ ، كَانُ  
نُسُكُهُمْ وَتَعْبُدُهُمْ فَوْقَ نُسُكِ كَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْتَهَرِينَ بِالتَّعْبُدِ ،  
وَذِكْرُنَا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمْ لِيَقِفَ الْمُسْتَرْشُدُ الْمُتَعَرِّفُ  
لِأَهْوَاهِهِمْ عَلَى طَرِيقِهِمْ فِي النُّسُكِ وَالتَّعْبُدِ .

وَقَدْ جَمَعَهُمْ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي بَيْتَيْنِ فَقَالَ :  
أَلَا كُلُّ مَنْ لَا يَقْتَدِي بِأَئِمَّةٍ فَقُسِّمَتْهُ ضِيَّزِي عَنِ الْحَقِّ خَارِجَةٌ  
فَخَذُوهُمْ عَبِيدُ اللَّهِ عُرْوَةُ قَاسِمٌ سَعِيدُ سَلِيمَانُ أَبُو بَكْرٍ خَارِجَةٌ  
وَهُمُ الَّذِينَ قِيلَ فِيهِمْ أَيْضًا :  
إِذَا قِيلَ مَنْ فِي الْعِلْمِ سَبْعَةُ أَبْحَرٍ رَوَاتِهِمْ لَيْسَ عَنِ الْعِلْمِ خَارِجَةٌ  
فَقُلْ هُمْ عَبِيدُ اللَّهِ عُرْوَةُ قَاسِمٌ سَعِيدُ أَبُو بَكْرٍ سَلِيمَانُ خَارِجَةٌ  
وَسِيَّاتِي ذِكْرُ كُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمْ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
تَعَالَى .

وإنما قيل لهم الفقهاء السبعة لأن الفتوى بعد  
الصحابة صارت إليهم وشهروا بها ، وكان في عصرهم  
جماعةٌ من العلماء وفقهاء التابعين، مثل سالم بن عبد الله  
وأمثاله ، ولكن الفتوى لم تكن إلا لهؤلاء السبعة ، وإن  
كان بعض المحدثين يجعلونهم عشرة ، أو يجعلون أحد  
التابعين مكان أحدهم .

قال أبو الزناد : كان السبعة الذين يسألون بالمدينة ويُنتهي  
إلى قولهم : سعيد بن المسيب ، وأبو بكر بن عبد الرحمن  
ابن الحارث ، وعروة بن الزبير ، وعبيد الله بن عبد الله بن  
عتبة ، والقاسم بن محمد ، وخارجة بن زيد ، وسليمان  
ابن يسار ، في مشيخةٍ من نظرائهم أهل فقهٍ وفضل .

وقال الزهري : لزمت سعيداً وكان هو الغالب على علم  
المدينة والمستفتى ، هو وأبو بكر بن عبد الرحمن ،  
وسليمان بن يسار وكان من العلماء ، وعروة بن الزبير  
بحرٌ من البحور ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة . فمثل

ذلك أبو سلمة بن عبد الرحمن ، وخارجة بن زيد بن ثابت ، والقاسم ، وسالم ، فصارت الفتوى إلى هؤلاء .

وقال يحيى بن سعيد : فقهاء أهل المدينة عشرة : سعيد ابن المسيب ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، والقاسم بن محمد ، وسالم بن عبد الله ، وعروة بن الزبير ، وسليمان ابن يسار ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، وقيصة بن ذؤيب ، وخارجية بن زيد بن ثابت ، وأبان بن عثمان ابن عفان .

وقال ابن الجوزي : لَمَّا وَلَيَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَمْرَ مَدِينَةَ نَزَلَ دَارَ جَدِّهِ مَرْوَانَ ، فَلَمَّا صَلَّى الظَّهَرَ دَعَا عَشْرَةً مِنْ فَقَهَاءِ مَدِينَةِ ، وَهُمْ : عُرُوهَ بْنُ الزَّبِيرِ ، وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَتَّبَةَ ، وَأَبْوَ بَكْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ابْنَ الْحَارِثِ بْنَ هَشَامٍ ، وَأَبْوَ بَكْرَ بْنَ سَلِيمَانَ بْنَ خَيْثَمَةَ ، وَسَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ ، وَالْقَاسِمَ بْنَ حَمْدَ ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍ ، وَأَخْوَهُ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ ، وَعَبْدَ اللَّهِ

ابن عامر بن ربيعة ، وخارجية بن زيد بن ثابت .

فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَجَلَسُوا ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي إِنَّمَا دَعَوْتُكُمْ لِأَمْرٍ تُؤْجَرُونَ عَلَيْهِ ، وَتَكُونُونَ فِيهِ أَعْوَانًا عَلَى الْحَقِّ . إِنِّي لَا أُرِيدُ أَنْ أَقْطَعَ أَمْرًا إِلَّا بِرَأْيِكُمْ ، أَوْ بِرَأْيِ مَنْ حَضَرَ مِنْكُمْ ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ أَحَدًا يَتَعَدَّى ، أَوْ بَلَغَكُمْ عَنْ عَامِلٍ لِي ظُلْمًا ، فَأَحْرِجُ عَلَى مَنْ بَلَغَهُ ذَلِكَ إِلَّا أَبْلَغَنِي . فَخَرَجُوا مِنْ عَنْهُ يَجْزُونُهُ خَيْرًا ، وَافْتَرَقُوا عَلَى ذَلِكَ .

وَقَالَ النَّسَائِيُّ فِي تَسْمِيَةِ فَقَهَاءِ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ :

سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، وعيادة بن عبد الله بن عتبة ، وسلامان ابن يسار ، وخارجية بن زيد بن ثابت ، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، وعلي بن الحسين ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وسالم بن عبد الله ابن عمر ، وأبو جعفر محمد بن علي ، وعمر بن عبد العزيز .

وقال سليمان بن عبد الرحمن بن خباب : أَدْرَكْتُ  
رجالاً مِنَ الْمَهَاجِرِينَ وَرَجَالاً مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ التَّابِعِينَ  
يُفْتَنُونَ بِالْبَلْدِ ، فَأَمَّا الْمَهَاجِرُونَ : فَسَعِيدُ بْنُ الْمَسِّيْبَ ،  
وَسَلِيمَانَ بْنَ يَسَارَ ، وَأَبُو بَكْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ  
الْحَارِثِ بْنِ هَشَامَ ، وَأَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ  
ابْنَ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَعَبْدَ اللَّهِ  
ابْنَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَتَبَةَ ، وَعُرْوَةَ بْنَ الزَّبِيرَ ، وَالْقَاسِمَ ، وَسَالِمَ .  
وَمِنَ الْأَنْصَارِ : خَارِجَةَ بْنَ زَيْدَ بْنَ ثَابَتَ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ  
لَبِيدَ ، وَعُمَرَ بْنَ خَلْدَةَ الْزَرْقِيِّ ، وَأَبُو بَكْرَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ  
عُمَرَ بْنَ حَزْمَ ، وَأَبُو أُمَّامَةَ بْنَ سَهْلَ بْنَ حَنْيفَ .  
وروى الخطيب بإسناد له عن علي بن المديني قال :  
انتهى علم أصحاب رسول الله ﷺ مِنَ الْأَحْكَامِ إِلَى ثَلَاثَةِ  
مِمَّنْ أَخِذَ عَنْهُمْ وَرُوِيَ عَنْهُمْ الْعِلْمُ : عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودَ ،  
وَزَيْدَ بْنَ ثَابَتَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسَ . وَأَخِذَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ مَسْعُودٍ سِتَّةٌ : عَلْقَمَةَ بْنَ قَيْسَ ، وَالْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ ،


وعبيدة السّلماني ، والحارث بن قيس ، ومسروق ،  
و عمرو بن شرحبيل . وانتهى عِلْمٌ هؤلاء إلى إبراهيم  
النَّخعي وعامر الشَّعْبِي ، وانتهى عِلْمٌ هؤلاء إلى أبي  
إسحاق والأعمش ، ثم انتهى عِلْمٌ هؤلاء إلى سفيان  
الثورِي . وكان يحيى بن سعيد يُميل إلى هذا الإسناد  
ويُعجبه . قال : وأخذَ عن زيد بن ثابت أحد عشر رجلاً  
مِمَّنْ كان يُتَّبعُ رأيهُ ويُقتدى به : قبيصة بن ذؤيب ،  
وخارجة بن زيد ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، وعروة  
ابن الزبير ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، وأبو بكر بن  
عبد الرحمن بن الحارت بن هشام ، والقاسم بن محمد ،  
وسالم بن عبد الله ، وسعيد بن المسيب ، وأبان بن عثمان ،  
وسليمان بن يسار . ثم صار عِلْمٌ هؤلاء كُلُّهم إلى  
ثلاثة : إلى ابن شهاب ، وبكير بن عبد الله بن الأشج ،  
وأبي الزناد . ثم صار عِلْمٌ هؤلاء كُلُّهم إلى مالك بن  
أنس ، وكان عبد الرحمن بن مهدي يُميل إلى هذا الإسناد

وُيُعْجِبُهُ . قَالَ : فَأَمّا ابْنُ عَبَّاسٍ فَصَارَ عِلْمُهُ إِلَى  
سَتَّةِ نَفَرٍ : إِلَى سَعِيدِ بْنِ جَبَيرٍ ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ،  
وَعُكْرَمَةَ ، وَمُجَاهِدَ ، وَجَابِرَ بْنِ زَيْدٍ ، وَطَاؤِسَ . وَصَارَ  
عِلْمُ هَؤُلَاءِ كُلَّهُمْ إِلَى عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ ، وَكَانَ سَفِيَانُ بْنُ  
عَيْنَةَ يُعْجِبُهُ هَذَا الْإِسْنَادُ وَيَمْيلُ إِلَيْهِ .

وَقَدْ لَخَّصْتُ مَا ذَكَرْتُ لَكَ أَيّْهَا الْقَارِئُ الْكَرِيمُ بِذِكْرِ  
السَّبْعِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِمْ .

نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَلِيَّ الْقَدِيرَ إِذَا عَرَفْنَا وَعَلِمْنَا سِيرَةَ هَؤُلَاءِ  
مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهَا ، أَنْ نَقْتَدِيْ بِهِمْ وَنَقْتَفِيْ أَثْرَهُمْ ،  
وَنَكُونَ مَعَهُمْ حِسَّاً وَمَعْنَى .





هَاجِرَةُ حَاجَةٍ  
لِابْنِ زَيْدٍ  
لِابْنِ نَابِشَ

روى الواقدي عن رجاء بن حيوة قال : يا أمير المؤمنين ، قَدِمَ قادِمُ السَّاعَةِ فَأَخْبَرَنَا أَنَّ خارجة ابن زيد مات . فَاسْتَرْجَعَ عُمُرُ وَصَفَقَ بِإِحْدَى يَدِيهِ عَلَى الْأُخْرَى وَقَالَ : " ثَلْمَةٌ وَاللَّهُ فِي الْإِسْلَامِ "



## إِسْمَهُ وَنَسَبَهُ

- هو خارجة بن زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لَوْذَانَ بن عَمْرُونَ بن عَبْدِ عَوْفٍ بن مَالِكَ بن عَدَيْ بن النجَارَ .

- أبوه زيد بن ثابت رضي الله عنه مِنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ ، وَأَحَدُ كُتُّبِ الْوَحْيِ ، وَلَقَدْ اِنْتَدَبَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لِجَمْعِ الْقُرْآنِ <sup>(١)</sup> .

---

١) كان القرآن في مُدَّةِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه مُتَفَرِّقاً في صدور الرجال ، وقد كَتَبَ النَّاسُ مِنْهُ في صحفٍ ، وفي جَرِيدٍ ، وفي لِخافٍ<sup>(١)</sup> وظُرَرٍ<sup>(٢)</sup> ، وفي خزف ... وغير ذلك . فلَمَّا اسْتَحَرَ القَتْلُ بالقُرَاءِ يَوْمَ الْيَمَامَةِ في زَمْنِ الصَّدِيقِ رضي الله عنه ، وُقِتِلَ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ فِيمَا قِيلَ سَبْعَمِائَةً ، أَشَارَ عُمَرُ بْنُ الخطَابِ عَلَى أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِجَمْعِ الْقُرْآنِ ؛ مُخَافَةً أَنْ يَمُوتَ أَشْيَاخُ == -----

[١] : هي حجارة بيض رقاق واحدتها لَخْفَةٌ ، وقيل : هي الخزف .

[٢] : هو حجر له حَدُّ كَحَدِ السَّكِينِ ، والجمع ظِرارٌ .

---

الْقُرّاءُ : كَأْبَيْ بْنُ كَعْبٍ ، وَابْنُ مَسْعُودٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ .  
فَنَدَبَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ إِلَى ذَلِكَ ، فَجَمَعَهُ غَيْرُ مُرْتَبِ السُّورَ بَعْدَ  
تَعبٍ شَدِيدٍ .

روى البخاري عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : "بَعَثَ إِلَيْيَّ أَبُو بَكْرَ  
مَقْتُلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عُمْرٌ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٌ : إِنَّ عُمْرًا تَانِي  
فَقَالَ : إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحْرَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرّاءِ الْقُرْآنِ ، وَإِنِّي  
أَخْشَى أَنْ يَسْتَحْرِرَ الْقَتْلُ بِقُرّاءِ الْقُرْآنِ فِي الْمَوَاطِنِ كُلُّهَا ،  
فِيَذْهَبُ قُرْآنٌ كَثِيرٌ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ . قَلْتُ :  
كَيْفَ أَفْعُلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ عُمَرٌ : هُوَ وَاللَّهِ  
خَيْرٌ . فَلَمْ يَزِلْ عُمَرٌ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي  
لِلَّذِي شَرَحَ لِهِ صَدْرَ عُمَرٍ ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرٌ .  
قَالَ زَيْدٌ : قَالَ أَبُو بَكْرٌ : وَإِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌ عَاقِلٌ لَا نَتَهَمُكَ ،  
قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَتَبَعَّ  
قَالَ زَيْدٌ : فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفْنِي نَقْلُ جَبَلٍ مِنَ الْجَبَالِ مَا كَانَ بِأَثْقَلِ  
عَلَيِّ مِمَّا كَلَّفْنِي مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ ، قَلْتُ : كَيْفَ تَفْعَلُنِ شَيْئًا  
لَمْ يَفْعُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٌ : هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ . فَلَمْ يَزِلْ

==

يَحْثَ مِرَاجِعِي حَتَى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ  
أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَيَا . فَتَتَبَعَّتُ الْقُرْآنَ  
أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ [١] ، وَالرِّقَاعَ ، وَاللَّخَافَ ، وَصَدُورِ الرِّجَالِ ،  
فَوَجَدْتُ فِي آخِرِ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ  
أَنفُسِكُمْ﴾ ... إِلَى آخِرِهَا [٢] مَعَ خَزِيمَةً أَوْ أَبِي خَزِيمَةَ ،  
فَأَلْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا . فَكَانَتِ الصَّفَحَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حِيَاتِهِ  
حَتَى تَوْفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى ، ثُمَّ عِنْدَ عُمُرٍ حِيَاتِهِ حَتَى تَوْفَاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ عِنْدَ  
حَفْصَةَ بْنَتِ عُمَرَ " .

وَفِي رَوَايَةِ غَيْرِهَا قَالَ : " لَمَّا نَسْخَنَا الصَّفَحَ فِي  
الْمَصَاحِفِ ، فَقَدِتْ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كَنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ  
اللَّهِ تَعَالَى يَقْرُئُهَا ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ إِلَّا مَعَ خَزِيمَةَ الْأَنْصَارِيِّ ،  
اللَّهُ تَعَالَى يَقْرُئُهَا ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ إِلَّا مَعَ خَزِيمَةَ الْأَنْصَارِيِّ ،  
==

[١] : جَمْعُ عَسِيبٍ وَهُوَ جَرِيدَ النَّخْلِ ، كَانُوا يَكْشِطُونَ الْخُوصَ وَيَكْتِبُونَ  
فِي الْطَّرْفِ الْعَرِيْضِ .

[٢] : هَمَا الْآيَاتَانِ (١٢٨-١٢٩) مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿لَقَدْ  
جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ مَنْ يُرِيُّ عَلَيْهِ مَا عَنِتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ  
بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ ١٢٨ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقْتُلْ حَسِيبٌ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ  
تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ١٢٩ .

---

الذِي جَعَلَ رَسُولَ اللَّهِ شَهادَتَه شَهادَة رَجُلَيْنَ : ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [١].

فَإِنْ قِيلَ : فَمَا وَجَهَ جَمْعُ عُثْمَانَ النَّاسَ عَلَى مَصْحَفِهِ وَقَدْ سَبَقَهُ أَبُو بَكْرٌ إِلَى ذَلِكَ وَفَرَغَ مِنْهُ ؟ قِيلَ لَهُ : إِنَّ عُثْمَانَ لَمْ يَقْصُدْ بِمَا صَنَعَ جَمْعَ النَّاسِ عَلَى تَأْلِيفِ الْمَصْحَفِ ، أَلَا تَرَى كَيْفَ أَرْسَلَ إِلَى حَفْصَةَ : أَنَّ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصَّحْفِ نَسْخَهَا فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ نَرْدِدُهَا إِلَيْكَ - عَلَى مَا سِيَّأَتِي - ؟ وَإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ اخْتَلَفُوا فِي الْقِرَاءَاتِ بِسَبَبِ تَفْرِقَ الصَّحَابَةِ فِي الْبَلْدَانِ ، وَاشْتَدَّ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ ، وَعَظُمَ اخْتِلَافُهُمْ وَتَشْبِهُمْ ، وَوَقَعَ بَيْنَ أَهْلِ الشَّامِ وَالْعَرَاقِ مَا ذَكَرَهُ حَذِيفَةُ :

وَذَلِكَ أَنَّهُمْ اجْتَمَعُوا فِي غَزْوَةِ أَرْمِينِيَّةِ ، فَقَرَأَتْ كُلُّ طَائِفَةٍ بِمَا رُوِيَّ لَهَا ، فَاخْتَلَفُوا وَتَنَازَعُوا ، وَأَظْهَرَ بَعْضُهُمْ إِكْفَارًا بَعْضٍ وَالْبَرَاءَةَ مِنْهُ ، وَتَلَاعَنُوا . فَأَشْفَقَ حَذِيفَةُ مِمَّا رَأَى مِنْهُمْ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ دَخَلَ إِلَى عُثْمَانَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ إِلَى بَيْتِهِ ، فَقَالَ :

أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَبْلَ أَنْ تَهْلِكَ ، قَالَ : فَيُمَاذَا ؟ قَالَ : فِي كِتَابٍ

==

---

[١] : الآية (٢٣) مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ .

---

الله ، إني حضرتُ هذه الغزوة وجمعت ناساً منَ العراق والشام والحجاز .... فوَصَفَ له ما تقدّم وقال : إني أخشى عليهم أنْ يختلفوا في كتابهم كما اختلف اليهود والنصارى .

وروى سُوَيْد بن غفلة عن علي بن أبي طالب " أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ : مَا ترَوْنَ فِي الْمَسَاحِفِ ؟ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي الْقِرَاءَةِ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لِيَقُولَ : ( قِرَاءَتِي خَيْرٌ مِّنْ قِرَاءَتِكَ ، وَقِرَاءَتِي أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَتِكَ ) ، وَهَذَا شَبِيهٌ بِالْكُفْرِ . قَلْنَا : مَا الرَّأْيُ عِنْدَكُمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : الرَّأْيُ عِنْدِي أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَى قِرَاءَةٍ ، فَإِنَّكُمْ إِذَا اخْتَلَفْتُمُ الْيَوْمَ كَانَ مَنْ بَعْدَكُمْ أَشَدُّ اخْتِلَافاً . قَلْنَا : الرَّأْيُ رَأْيِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . فَأَرْسَلَ عُثْمَانَ إِلَى حَفْصَةَ : أَنَّ أَرْسِلَنَا إِلَيْنَا بِالصَّحْفِ نَسَخَهَا فِي الْمَسَاحِفِ ثُمَّ نَرْدِّهَا إِلَيْكَ . فَأَرْسَلَتْ بَعْدًا إِلَيْهِ ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابَتَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزَّبِيرَ ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ هَشَامَ ، فَنَسَخُوهَا فِي الْمَسَاحِفِ . وَقَالَ عُثْمَانَ لِلرَّهَطِ الْقَرْشَيْنِ : إِذَا اخْتَلَفْتُمُ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنَ ثَابَتَ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قَرِيشٍ ، فَإِنَّمَا نَزَّلَ بِلِسَانِهِمْ . فَفَعَلُوا ، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصَّحْفَ فِي

==

---

المصاحف ردَّ عثمانُ الصحفَ إلى حفصة، وأرسلَ إلى كُلُّ أُفقٍ  
بمصحفِ مِمَّا نَسَخُوا، وأمَرَ بما سوَى ذلكِ مِنَ القرآنَ  
في كُلِّ صحيفَة أو مصحفٍ أَنْ يحرقَ.

وكان هذا مِنْ عثمانَ رضيَ اللهُ عنه بعدَ أَنْ جَمَعَ المهاجرينَ والأنصارَ،  
وَجَلَّةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وشاورَهُمْ فِي ذَلِكَ، فَاتَّفَقُوا عَلَى جَمْعِهِ  
بِمَا صَحَّ وَثَبَتَ فِي القراءَاتِ المشهورةِ عَنِ النَّبِيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاطْرَاحِ  
مَا سُواهَا، وَاسْتَضْوَبُوا رأْيَهُ وَكَانَ رَأْيًا سَدِيدًا مُوَفَّقًا، رَضِيَ  
اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وَاخْتَلَفَ بَعْدَ النُّسُخِ التِّي نَسَخَهَا عثمانَ، فَقِيلَ: سَبْعَةُ،  
وَقِيلَ: أَرْبَعَةُ وَهُوَ الْأَكْثَرُ.

فَاتَّخَذَهَا قُرَاءُ الْأَمْصَارُ مُعْتَمِدًا اخْتِيَارَاهُمْ، وَلَمْ يَخَالِفْ أَحَدُ  
مِنْهُمْ مَصْحَفَهُ عَلَى النَّحوِ الَّذِي بَلَغَهُ.

وَمَا وُجِدَ بَيْنَ هَؤُلَاءِ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ مِنَ الاختلافِ فِي حِرَوفٍ  
يَزِيدُهَا بَعْضُهُمْ، وَيُنْقَصُهَا بَعْضُهُمْ؛ فَذَلِكَ لَأَنَّ كُلَّاً مِنْهُمْ  
اعْتَمَدَ عَلَى مَا بَلَغَهُ فِي مَصْحَفِهِ وَرَوَاهُ، إِذْ قَدْ كَانَ عثمانُ كَتَبَ  
تَلْكَ الْمَوَاضِعَ فِي بَعْضِ النُّسُخِ، وَلَمْ يَكْتُبْهَا فِي بَعْضٍ؛ إِشْعَارًا  
==

- وأمّه هي أم سعد جميلة بنت سعد بن الريبع أحد النقباء السادة ، ابن عمرو بن أبي زهير بن امرئ القيس ابن مالك بن ثعلبة ، من بنى الحارث بن الخزرج . وأمها عمرة بنت حزم بن زيد بن لودان بن عمرو بن عبد عوف بن غنم بن مالك بن النجار ، وهي أخت عمارة وعمرو ابني حزم .

- وخارجة هو أَجَلٌ أخوته ، وهم : إسماعيل ، وسليمان ، ويحيى ، وسعد - ويقال : سعيد - .

### كُنيته ولقبه

- هو أبو زيد الأنصاري ، الخزرجي ، النجاري ، المدنى .

---

بأنَّ كُلَّ ذلك صحيحٌ ، وأنَّ القراءة بكلٍّ منها جائزة<sup>[١]</sup> .

---

[١] : انظر إنْ شئتَ في تفسير القرطبي - ج ١ ص ٤٩ .

## مَوْلَدُه

- قد أدركَ زَمِنَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

يُرْوَى عن يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمْرَةِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدَ يَقُولُ : " وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَنَحْنُ غُلَمَانٌ شَابَابٌ زَمِنَ عَثْمَانَ ، وَإِنَّ أَشَدَّنَا وَثْبَةً الَّذِي يَثْبُتْ قَبْرَ عَثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ حَتَّى يَجاوزَهُ " .

## ذِكْرُ زَوْجِهِ وَأَوْلَادِهِ

- تَزَوَّجَ خَارِجَةُ مِنْ أُمِّ عُمَرٍ وَبَنْتَ حَزْمٍ مِنْ بَنِي مَالِكٍ ابْنِ النَّبَّاجَ .

- وَوَلَدَتْ لَهُ : زَيْدًا ، وَعَمْرًا ، وَعَبْدَ اللَّهِ ، وَمُحَمَّدًا ، وَحَبِيبَةَ ، وَحَمِيدَةَ ، وَأُمَّ يَحْيَى ، وَأُمَّ سَلِيمَانَ .

## ذِكْرُ بَعْضٍ مِنْ مَنَاقِبِهِ وَفَضَائِلِهِ

- هو أحد الأئمة الموثوق بهم بالمدينة ، وأحد الفقهاء السبعة الذين مدار الفتوى على قولهما ، ومِمَّنْ كان يكتب بها الوثائق ، ويقسم المواريث .

قال مصعب بن عبد الله الزبيري : " كان خارجة بن زيد وطلحة بن عبد الله بن عوف في زمانهما يُسْتَفْتِيَان ، ويَتَتَهِي النَّاسُ إِلَى قَوْلِهِمَا ، وَيَقْسِمُانِ الْمَوَارِيثَ بَيْنَ أَهْلِهِمَا مِنَ الدُّورِ وَالنَّخْيلِ وَالْأَمْوَالِ ، وَيَكْتَبُانِ الْوَثَائقَ لِلنَّاسِ " .

- وقال معاوية بن صالح : " سمعتُ يحيى بن معين يقول في تسمية أهل المدينة ومحديثهم : خارجة بن زيد ابن ثابت " .

- وروى ابن عساكر بسنده إلى ابن خراش أنه قال : " خارجة بن زيد أَجَلٌ مِنْ كُلِّ مَنْ إِسْمُهُ خارجة " .

## صِفَةُ عَبْدَتِهِ

- قال زيد بن السائب : " رأيتُ بين عيني خارجة بن زيد أثر السجود ليس بالكثير، ليس على أنفه منه شيء " .
- وقال أيضاً : " رأيتُ خارجة بن زيد يُصلّى عند كل سبوع <sup>(١)</sup> ركعتين ، ولا يقرن بين الأسباع " .
- وقال أيضاً : " رأيتُ خارجة بن زيد يَسْتَلِمُ في الطواف ويترك " .
- وقال أيضاً : " رأيتُ خارجة بن زيد إذا حاذى الركن فلم يَسْتَلِمْ رفع يديه ، وأشار بيديه إلى منكبيه " .
- وفي موضع آخر قال : " رأيتُ خارجة بن زيد إذا لم يَسْتَلِمْ كَبَرَ " .
- وقال أيضاً : " رأيتُ خارجة بن زيد يُخْرِجُ غِلْمانه فيهـلـون معه مـن ذـي الـحـلـيفـة " .

---

١) قال الفاكهاني : السبوع : أي الطواف سبعة أشواط .

## سَعْةِ عِلْمِهِ ورِوَايَتِهِ لِلْحَدِيثِ

- ذَكَرَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبْقَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ تَابِعِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ ،  
وَكَذَا جَمِيعُ أَخْوَتِهِ .

وَذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي ثَالِثَةِ تَابِعِي الْمَدِينَةِ .

- وَقَدْ تَفَقَّهَ عَلَى وَالدِّهِ زِيدِ بْنِ ثَابَتٍ ، وَكَانَ عَالِمًا  
بِالْفَرَائِضِ .

- قَالَ الْذَّهَبِيُّ : هُوَ أَحَدُ الْفَقِيْهَاءِ ، وَمِنْ كُبَارِ الْعُلَمَاءِ ،  
إِلَّا أَنَّهُ قَلِيلُ الْحَدِيثِ ؛ فَلَهُذَا لَمْ أَذْكُرْهُ فِي الْحُفَاظِ .

- وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ : كَانَ ثَقَةً ، كَثِيرُ الْحَدِيثِ .

- وَهُوَ مِمَّنْ وَثَقَهُ الْعُجَلِيُّ وَابْنُ حِبَانَ ، وَخَرَجَ لَهُ  
الْجَمَاعَةَ .

- رُوِيَ الْحَدِيثُ عَنْ أَبِيهِ ، وَأَمِهِ ، وَعَمِهِ يَزِيدِ بْنِ ثَابَتِ<sup>(۱)</sup> ،

---

١) ويقال: إنه لم يسمع من عمِهِ، وروايته عنه مرسلة.

قال موسى بن عقبة: لأنَّ عمَهُ قُتِلَ زَمِنَ الصَّدِيقِ .

وعبد الرحمن بن أبي عمارة الأنباري ، وأسامة بن زيد بن حارثة ، وسهل بن سعد الساعدي ، وأبي بن كعب ، وأم العلاء الأنبارية .... وآخرين .

- وروى عنه ابنه سليمان ، وابنا أخيه قيس بن سعد ابن زيد وسعيد بن سليمان بن زيد ، وعبد الله بن عمرو ابن عثمان بن عفان وابنه محمد بن عبد الله المعروف بالديباج ، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، ويزيد ابن عبد الله بن قسيط ، وعثمان بن حكيم الأنباري ، وأبو الزناد عبد الله بن ذكوان وهو تلميذه في الفقه ، وسالم بن عبد الله بن عمر وهو من أقرانه ، وعبد الملك ابن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ، ومجالد بن عوف ، وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، وأبو الغصن ثابت بن قيس الغفاري ، وسالم أبو النضر ، وسعيد بن

---

قال البخاري: فإن صَحَّ قول موسى بن عقبة أنَّ يزيد بن ثابت قُتِلَ أيام اليمامة في عهد أبي بكر ، فإنَّ خارجة لم يُذْرِكْ يزيد .

يسار ، وسعيد بن الحارث ، وعبد الله بن كعب الحميري مولى عثمان بن عفان ، وعثمان بن عمر بن موسى التيمي ، وعمر بن عبد العزيز بن وهيب مولى زيد بن ثابت ، وعبد الله بن عمر بن وهيب ، وعمرو بن وهيب ، وكثير بن زيد ، والمطلب بن عبدالله بن حنطب ، وإسماعيل بن أبي حكيم ، ونافع بن أبي نعيم ، ومحمد ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة ، وإسحاق ابن أبي فروة ، ومحمد بن زاذان .... وآخرون .

### مِنْ مَسَايِّدِ حَدِيثِهِ وَمَا رَوَى مِنَ الْأَثَرَ

- عن الزهرى عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أم العلاء امرأة مِنْ نسائهم بايعتْ رسول الله ﷺ ، قالت: ( طار لنا عثمان بن مظعون في السُّكْنَى حين اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ على سُكْنَى الْمَهَاجِرِينَ ، فاشْتَكَى ، فمَرَضَنَاهُ حتى تُوفِيَ ، ثم جَعَلْنَاهُ في أَثْوَابِهِ ، فدَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ فَقَلَّتْ :

رحمة الله عليك أبا السائب ، فشهادتي عليك لقد  
 أَكْرَمَكَ الله . قال : وما يُدْرِيكِ ؟ قلتُ : لا أدرى والله ،  
 قال : أَمّا هو فقد جاءه اليقين ، إني لآرجو له الخيرَ مِنَ  
 الله ، والله ما أدرى وأنا رسول الله ما يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ .  
 قالت أم العلاء : فوالله لا أَزَّكِي أحداً بعده . قالت:  
 ورأيت لِعثمانَ في النوم عَيْنَا تجري ، فجئتُ رسولَ الله  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فذكرتُ ذلك له ، فقال: ذاك عمله يجري له )<sup>(١)</sup> .

- وعن عبد الملك بن أبي بكر عن خارجة بن زيد عن

١) رواه البخاري ، والنسائي ، وأحمد ، والحاكم ، والبيهقي في  
 سننه ، والطبراني في الكبير ، وابن سعد في طبقاته .  
 إنَّ هذا الحديث يوقِفُ الإنْسَانَ المُسْلِمَ عِنْ حَدِّهِ ، وَيُلْزِمُهُ  
 أَنْ يقول بما يعلم ، وَإِلَّا يُزَكِّي على الله أحداً إِلَّا عن عِلْمٍ  
 وَدْرَايَةٌ تَامَّةٌ ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى وَحْدَهُ هُوَ الَّذِي يَطْلُعُ عَلَى الْقُلُوبِ ،  
 وَيَعْرُفُ أَيْنَ يَكُونُ الْمَرءُ بَعْدَ أَنْ يَغْادِرُ الدُّنْيَا ، إِلَّا مَنْ أَطْلَعَهُ اللهُ  
 عَلَى ذَلِكَ ، فَلَهُ أَنْ يَقُولُ بِمَا يَعْلَمُ .

أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : ( تَوَضُّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ) <sup>(١)</sup>.

- وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة ابن زيد بن ثابت عن أبيه ( أنه رأى النبي ﷺ تَجَرَّدَ لِإِهْلَالِهِ وَاغْتَسَلَ ) <sup>(٢)</sup>.

---

١) رواه مسلم ، والنسائي ، وأحمد ، والدارمي ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، والطبراني ، والخطيب في تاريخه . وقد ورد في بعض المذاهب أخذًا من هذا الحديث الوضوء مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، وغالبُ أهل المذاهب قالوا باستحباب ذلك .

٢) أخرجه الترمذى وقال : حديث حسن غريب ، وابن خزيمة في صحيحه ، والبيهقي في سنته . وأخرجه الدارقطنى في سنه ، والطبرانى في الكبير ، والعقيلي في الضعفاء بلفظ : ( أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اغْتَسَلَ لِإِحْرَامِهِ ). قال الترمذى : وقد استحبَّ قومٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْأَغْتَسَلَ عَنِ الْإِحْرَامِ ، وبه يقول الشافعى .

- وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن  
 خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت قال : ( كنْتُ إِلَى جنْبِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ فَغَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ ، فَوَقَعَتْ فِيْخَذِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ عَلَى فَخْذِي ، فَمَا وَجَدْتُ ثَقْلًا شَفِيرًا أَثْقَلَ مِنْ فَخْذِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ . ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ : اكْتُبْ ، فَكَتَبْتُ فِيْ  
 كَتْفِ : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي  
 سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ .... إِلَى آخر الآية <sup>(١)</sup> ، فَقَامَ ابْنُ أُمّ مَكْتُومَ  
 - وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى - لَمَّا سَمِعَ فِضْيَلَةَ الْمُجَاهِدِينَ  
 فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَكِيفَ بِمَنْ لَا يُسْتَطِيعُ الْجَهَادَ مِنَ  
 الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَلَمَّا قَضَى كَلَامَهُ غَشِيَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ  
 السَّكِينَةُ ، فَوَقَعَتْ فِيْخَذِهِ عَلَى فَخْذِي ، وَوَجَدْتُ مِنْ  
 ثَقْلِهَا فِي الْمَرَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا وَجَدْتُ فِي الْمَرَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ  
 سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ فَقَالَ : اقْرَأْ يَا زَيْدَ ، فَقَرَأْتُ :

---

<sup>(١)</sup> مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ ، الْآيَةِ (٩٥) .

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ، فقال رسول الله ﷺ :  
 ﴿غَيْرُ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ .... الآية كلّها . قال زيد : فَأَنْزَلَهَا  
 الله وحدّها فَأَلْحَقْتُهَا ، والذّي نفسي بيده لَكَأَنِّي أَنْظر  
 إلى ملحقها عند صَدْعٍ في كتف )<sup>(١)</sup> .

- وعن ابن شهاب عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه  
 (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيعِ الْعَرَایا بِالتمْرِ وَالرَّطْبِ) <sup>(٢)</sup> .

---

١) رواه أبو داود ، وأحمد ، والحاكم ، والبيهقي ، والطبراني في  
 الكبير ، وبنحوه ابن عساكر مِنْ طريق الزهرى .

لقد أَوْضَحَ الحديث أنَّ الله تبارك وتعالى عَذَرَ عن الجَهاد  
 أُناسًاً ، منهم الأعمى ... وأمثاله مِمَّنْ هُمْ أَصْحَابُ أَعْذَارٍ .

٢) رواه أبو داود ، والبيهقي في سننه ، والطبراني في الكبير .  
 وله شواهد مِنْ طرق أخرى ، وعن عددٍ مِنَ الصَّحَابَةِ .

والْعَرَایا جمع عَرِيَّةٍ ، وهي في الأصل عَطِيَّةٌ ثمر النَّخْلِ دون  
 الرقبة ، كانت العرب في الجَذْب تتطوّع بذلك على مَنْ لا ثمر  
 له كما يتطوّع صاحب الشاة أو الإبل بالمنيحة . يُقال : عَرِيَّتِ

==

- وعن مجالد بن عوف أنَّ خارجة بن زيد قال : سمعتُ زيد بن ثابت في هذا المكان يقول : (أنزلت هذه الآية : ﴿وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا﴾<sup>(١)</sup> بعد التي في الفرقان : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَّا هُمْ أَخْرَى وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا

---

النخلة إذا أفردت عن حكم أخواتها ، والرجل يعرى : أي يهب ويستثنى من ماله .

واختلف في المراد بها شرعاً ، فقال الشافعي في الأُمّ : العرايا أن يشتري الرجل ثمن النخلة فأكثر بخرصه من التمر ، بأن يخرص الرطب ثم يقدر لكم ينقص إذا يبس ، ثم يشتري بخرصة تمر ، فإن تفرق قبل أن يتتقاضا فسد البيع . وهذا جائز فيما دون خمسة أوسق ، ولا يجوز فيما زاد عليه .

وهناك كلام كثير في هذا المجال ، من أراد التوسيع فليرجع إلى مراجعه .

١) من سورة النساء ، الآية (٩٣) .

**بِالْحَقِّ**  <sup>(١)</sup> بستة أشهر <sup>(٢)</sup> .

- وعن عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عميه  
يزيد بن ثابت قال : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْبَقِيعِ ،  
فَرَأَى قَبْرًا حَدِيثًا فَقَالَ : مَا هَذَا الْقَبْرُ ؟ قَالُوا : فَلَانَةٌ

---

١) مِنْ سُورَةِ الْفَرْقَانِ ، الآيَةُ (٦٨) .

٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ فِي السِّنْنِ ، وَالْبَيْهَقِيُّ .

نعم ، إِنَّ الَّذِي يَسْتَحْلِلُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَفْكَ دَمِ الْمُسْلِمِ بِدُونِ  
عُذْرٍ وَسَبِّ شَرْعِيٍّ فَإِنَّهُ كَافِرٌ مُرْتَدٌ عَنِ الْإِسْلَامِ ، وَيُخَلَّدُ  
فِي جَهَنَّمَ .

وَلَقَدْ تَبَيَّنَ لَنَا مِنْ هَذَا النَّصِّ أَنَّ قَتْلَ الْمُسْلِمِ عَلَى ضَرْبِيْنِ :  
فَمَنْ قَاتَلَهُ مُسْتَحْلِلاً لِقَتْلِهِ بِدُونِ عُذْرٍ شَرْعِيٍّ فَإِنَّهُ يُخَلَّدُ فِي  
جَهَنَّمَ ، وَمَنْ قَاتَلَ مُسْلِمًا وَهُوَ يَعْلَمُ الْحُرْمَةَ غَيْرَ مُسْتَحْلِلاً  
فَإِنَّهُ مُوقُوفٌ ، وَيُعَذَّبُ فِي النَّارِ إِنَّمَا لَا يُخَلَّدُ فِيهَا ، فَالْمُسْلِمُ  
لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ . وَإِنْ عَفَا عَنْهُ صَاحِبُهُ وَسَاحِمُهُ مَعَ دَفْعِ  
الدِّيَةِ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْمَسْؤُلِيَّةِ ، وَمِنْ تَبِعَةِ هَذَا الدَّمِ الَّذِي  
سَفَكَهُ ، وَاللَّهُ أَهْدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ .

مولاةٌ فلانٍ ماتتْ ظهراً وأنتْ قائِلُ ، فكَرْهُنَا أَنْ  
نُوقِظُكَ . قال : فقام رسول الله ﷺ فصَفَّنا خلفه ، فكَبَرَ  
عليها أربعاً ثم قال : ( لَا يَمُوتُنَّ أَحَدٌ مَا دُمْتُ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ  
إِلَّا آذَنْتُمُونِي ، فَإِنَّ صَلَاتِي لَهُ رَحْمَةً ) <sup>(١)</sup> .

- وعن أبي الزناد أَنَّ خارجة بن زيد قال : رأيتُ رجلاً  
يَسْأَلُ أبي عن الرجل يَغْزو فِيشْتَري وَيَبْيَعُ ، وَيَتَجِرُ فِي  
غَزْوَتِهِ ؟ فقال له أبي : ( كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتْبُوكَ  
نَشْتَري وَنَبْيَعُ ، وَهُوَ يَرَانَا وَلَا يَنْهَانَا ) <sup>(٢)</sup> .

---

١) رواه النسائي ، وأبو يعلى في مسنده ، والطبراني في الكبير .  
وبنحوه ابن حبان في صحيحه ، والبيهقي في سننه ، والضحاك .  
إنَّ صَلَاتَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقَبْرِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ  
أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاتَةَ الْجَنَازَةَ عَلَى مَا لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ هُوَ أَرْحَمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ .

٢) أخرجه ابن ماجة ، وبنحوه ابن عدي في الكامل ، وابن  
عساكر في تاريخه .

==

- وعن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان عن خارجة بن زيد بن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي عمدة الأنصاري أنه سمع زيد بن خالد الجهنمي يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ( خير الشهداء من أدى شهادته قبل أن يُسألها ) <sup>(١٠)</sup>.

- وعن أبي الزناد عن خارجة بن زيد أن أباه زيداً أخبره أنه لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ ، قَالَ زَيْدٌ : ذُهِبَ بِي إِلَى

---

لقد ثبت في تاريخ غزواتنا الإسلامية أن المسلمين كانوا يُشرون ويتابعون فيما بينهم مِمَّا غَنِمُوا في معاركهم ... وغير ذلك . وهذا الحديث واضح في هذا المجال .

١) رواه ابن ماجة ، وأحمد ، والطبراني في الكبير ، والضحاك . أراد رسول الله ﷺ بذلك أَلَا تَضِيغ حقوق الناس ، وأن يَظْهُر الحق للجميع ، وأن يُنْصَف المظلوم مِنَ الظالم ؛ وذلك تطبيقاً لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُنُمُوا أُلُّشَهَدَةَ ﴾ <sup>(١١)</sup>.

---

[١] : مِنْ سورة البقرة ، الآية ( ٢٨٣ ) .

النبي ﷺ فَأَعْجَبَ بِي ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا غَلَامٌ مِنْ بَنِي النَّجَارِ ، مَعَهُ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ بَضْعًا عَشْرَةً سُورَةً . فَأَعْجَبَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ : يَا زَيْدَ ، (تَعَلَّمَ لِي كِتَابَ يَهُودَ ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنْتُ بِيَهُودٍ عَلَى كِتَابِي ) . قَالَ زَيْدٌ : فَتَعَلَّمْتُ كِتَابَهُمْ ، مَا مَرَّتْ بِي خَمْسٌ عَشْرَةً لَيْلَةً حَتَّى حَذِقْتَهُ ، وَكُنْتُ أَقْرَأُ لَهُ كُتُبَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ ، وَأَجِيبُ عَنْهُ إِذَا كَتَبَ<sup>(١)</sup> .

- وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدَ بْنِ ثَابَتَ

---

١) رواه أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ ، وَبِنَحْوِ الْبَخَارِيِّ فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ .

هَذِهِ الْقَصَّةُ تُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُعَلِّمُوا مَنْ يَكْفِيهِمْ نَقْلُ الْلِّغَاتِ الْأُخْرَى ؛ لِنَفْهَمَ عَنْهُمْ وَلِيَفْهَمُوهُمْ عَنْهُ . وَبِهَذَا الْمَجَالِ قَالَ ﷺ : (مَنْ تَعَلَّمَ لِغَةً قَوْمٍ أَمِنَّ مَكْرَهَهُمْ )<sup>[١]</sup> . وَهَذَا الْحُكْمُ يُعْتَبَرُ مِنْ فَرَوْضِ الْكَفَايَةِ ، إِذَا فَعَلَهُ الْبَعْضُ سَقَطَ الْطَّلْبُ عَنِ الْآخَرِينَ .

---

[١] : هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُ صَحِيحًا .

عن عمه يزيد بن ثابت (أنه كان جالساً مع النبي ﷺ) في أصحابه فطلعت جنازة، فلما رأها رسول الله ﷺ ثار وثار أصحابه معه ، فلم يزالوا قياماً حتى نفذت . قال: والله ما أدرى مِنْ تَأْذِّبَهَا ، أو مِنْ تَضَايِقَ الْمَكَانَ ، وَلَا أَحْسَبَهَا إِلَّا يَهُودِيًّا أَوْ يَهُودِيَّةً ، وَمَا سَأَلْنَا عَنْ قِيامِهِ ﷺ (١١).

---

١) رواه أحمد في مسنده ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، والطبراني في الكبير ، والضحاك في الأحاديث .

إِنَّ قِيامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ تَنبِيَّهًا لِلْمُسْلِمِينَ لِيَلْتَفِتُوا إِلَى حَقِيقَةِ لَا بُدَّ مِنْهَا ، أَلَا وَهِيَ الْمَوْتُ ، أَلَا وَهِيَ مَفَارِقَةُ الْحَيَاةِ ، أَلَا وَهِيَ الْانْطِلَاقُ مِنْ عَالَمِ الْأَوْهَامِ إِلَى عَالَمِ الْحَقِيقَةِ .

وقد أخرج مسلم في صحيحه عن علي رضي الله عنه : (أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِي الْجَنَائِزِ ، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَهُ ) .

قال الشافعي: وأيّما كان فقد جاء عن النبي ﷺ ترکهُ بعد فعله ، والحجّة في الآخر من أمره: إنْ كَانَ الْأَوَّلُ واجِبًا فَالآخِرُ مِنْ أَمْرِهِ نَاسِخٌ ، وَإِنْ كَانَ اسْتِحْبَابًا فَالآخِرُ هُوَ الْاسْتِحْبَابُ ،

==

- وعن كثير بن زيد عن خارجة بن زيد بن ثابت  
عن أبيه (أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُطَوِّلُ الْقِرَاءَةَ فِي الظَّهَرِ  
وَالعَصْرِ وَيُحَرِّكُ شَفَتِيهِ ، وَقَدْ عَلِمْتُ إِنَّمَا يُحَرِّكُ  
الشَّفَتَيْنِ لِلْقِرَاءَةِ ) <sup>(١)</sup> .

---

وإِنْ كَانَ مِبَاحًا فَلَا بَأْسَ بِالْقِيَامِ وَالْقِعْدَةِ ، وَالْقِعْدَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ  
لَا نَهَا الْآخِرُ مِنْ فِعْلِهِ .

وروى النسائي عن أنس رضي الله عنه قال : ( مَرَّتْ جَنَازَةً بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ ، فَقَيلَ : إِنَّهَا جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ ! فَقَالَ : إِنَّا قُمْنَا لِلْمَلَائِكَةِ ) .  
فهذا الحديث يدل على أنَّ الملائكة تحضر الجنائز ، والظاهر أنَّ  
ذلك عامٌ مع المسلمين بالرحمة ، ومع الكفار باللعنـة . وفيه أيضاً  
إيماءً إلى ندب القيام لتعظيم الكبراء والفضلاء .  
١) رواه الإمام أحمد في مسنده ، والطبراني في الكبير .

هذه الرواية تُبَيِّنُ لَنَا أَنَّ صَلَاتَ الظَّهَرِ وَالعَصْرِ سِرِّيَّةً ، ثُمَّ  
باقِي الصَّلَوَاتِ جَهْرِيَّةً ، عِلْمًا بِأَنَّ الْقِرَاءَةَ مَطْلُوبَةُ فِي الصَّلَوَاتِ  
كُلِّهَا ، سُوَاءَ كَانَتِ الصَّلَاةُ جَهْرِيَّةً أَوْ سِرِّيَّةً .

==

- وعن إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت الأنصاري عن أبيه عن خارجة بن زيد عن زيد قال : ( بينما رسول الله ﷺ جالسٌ مع أصحابه يُحَدِّثُهم ، إذْ قام فَدَخَلَ ، فقام زيدٌ فَجَلَسَ في مجلس النبي ﷺ ، وَجَعَلَ يُحَدِّثُهم عن النبي ﷺ ، إذْ مُرِّ بِلَحْمٍ هديةً إلى رسول الله ﷺ ، فقال القومُ لزيدٍ وَكَانَ أَحْدَثُهُمْ سِنًا : يا أبا سعيد ، لو قُمْتَ إلى النبي ﷺ فَأَقْرَأْتَهُ مِنَ السَّلَامَ وَتَقُولُ لَهُ : يقول لك أصحابك : إنْ رأيْتَ أَنْ تَبْعَثَ إلينا مِنْ هذَا اللَّحْمِ ؟ فقال ﷺ : ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَقَدْ أَكَلُوا لَهُمْ بَعْدَكَ . فجاء زيدٌ فقال : قد بَلَغْتُ رسولَ الله ﷺ فقال : ارْجِعْ

---

وَمِنَ القراءة ما هو فرض ، ومنها ما هو مُسْتَحْبٌ . فقراءة الفاتحة فرض ، وأمّا غيرها فهو مُسْتَحْبٌ . وهذا الحكم عند السادة الشافعية ، وأمّا عند غيرهم مِنْ باقي مذاهب أهل السنة والجماعة فقد تكلّموا في هذا المجال ، فإن شئت التوسيّع فارجع إلى ذلك .

إِلَيْهِمْ فَقَدْ أَكَلُوا لَحْمًاً بَعْدَكُمْ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : مَا أَكَلْنَا لَحْمًاً ، وَإِنَّ هَذَا لِأَمْرٍ حَدَثَ ، فَانْطَلَقُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَسَأْلُهُ : مَا هَذَا ؟ فَجَاءُوكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ فِي الْلَّحْمِ الَّذِي جَاءَكُمْ ، فَزَعَمَ زَيْدٌ أَنَّهُمْ قَدْ أَكَلُوا لَحْمًاً ! فَوَاللَّهِ مَا أَكَلْنَا لَحْمًاً . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْكُمْ خَضْرَةً لَحْمٍ زَيْدٍ فِي أَسنانِكُمْ ، فَقَالُوا : أَيُّ رَسُولُ اللَّهِ ، فَاسْتَغْفِرْ لَنَا . قَالَ : فَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ )<sup>(١)</sup>.

١) رواه الحاكم في المستدرك وصححه.

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يُفَسِّرُ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيَتًا فَكَرِهُتُمُوهُ ﴾<sup>[١]</sup>. فالغيبة : هي ذِكْرُكَ أَخاكَ بِمَا يَكْرُهُ وَإِنْ كَانَ فِيهِ.

كما يُبَيِّنُ لَنَا كَذَلِكَ مَعْجِزَةً مِنْ مَعْجِزَاتِهِ ﷺ ، حِيثُ عَرَفَ أَنَّهُمْ تَنَاهُلُوا زِيدًا بِغَيْبَتِهِ ، فَنَهَا هُمْ عَمَلِيًّا هُنَا عَنِ الْغِيَّبَةِ ، حِيثُ

==

[١] : مِنْ سُورَةِ الْحَجَرَاتِ ، الآيَةُ (١٢).

- وعن أبي حازم عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال : (بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا أَحَدٌ لِطَلَبِ سَعْدَ بْنِ الْرَّبِيعِ وَقَالَ لِي : إِنْ رَأَيْتَهُ فَأَفْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ : يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ : كَيْفَ تَجَدُكَ ؟ قَالَ : فَجَعَلْتُ أَطْوَافَ بَيْنَ الْقَتْلِ ، فَأَصَبْتُهُ وَهُوَ فِي آخِرِ رَمَضَانِ ، وَبِهِ سَبْعُونَ ضَرْبَةً مَا بَيْنَ طَعْنَةٍ بِرْمَحٍ ، وَضَرْبَةٍ بِسَيْفٍ ، وَرَمِيَّةٍ بِسَهْمٍ . فَقَلَّتْ لَهُ : يَا سَعْدٌ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَكَ : خَبَرْنِي كَيْفَ تَجَدُكَ ؟ قَالَ : عَلَى رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ ، وَعَلَيْكِ السَّلَامُ ، قُلْ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجِدُنِي أَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ ، وَقُلْ لِقَوْمِي الْأَنْصَارِ : لَا عُذْرٌ لَكُمْ

---

الغيبة تذهب الحسنات .

وإنَّ قولَ الصَّحَابَةِ : (اسْتَغْفِرْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ) ، رجوعٌ منهم إلى الصواب ، ومنه نستشفُ أنَّ المُرءَ المُسْلِمَ إِذَا أَخْطَأَ وَفَعَلَ مُخَالَفَةً أَنْ يَعْتَرِفُ بِذَلِكَ ، وَيَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى كَمَا رَجَعَ الْأَصْحَابُ .

عند الله أن يخلص إلى رسول الله ﷺ وفيكم سفر يطرف . قال : وفاقت نفسيه رحمه الله )<sup>(١)</sup> .

---

١) رواه الحاكم في المستدرك وصححه .

إنَّ هذا الحديث يُبَيِّن لنا شفقة رسول الله ﷺ على المسلمين ، وحرصه على تَتَبُّع أمورهم .

كذلك نستشفُ مِنْ حديثنا هذا أنَّ على المسلمين في كل زمان ومكان أنْ يُضْحُوا مِنْ أجل الإسلام ، ويدافعوا عنه بكل غالٍ ونفيس ، حيث المدافعة عن الإسلام مدافعة عن رسول الله ﷺ . ولا يجوز لِإِنْسَانٍ مسلم أنْ يتهاون بأمور دينه مِنْ أجل عَرَضٍ مِنْ عروض الدنيا مهما كان كبيراً ، بل الإسلام أكبر مِنْ كُلَّ عَرَضٍ .

وليت شعري لو وَقَفَ المسلمون بكل أنواعهم ومستوياتهم أمام هذا الحديث وطَبَّقوه على أنفسهم ، لما وصلوا إلى ما وصلوا إليه مِنَ الذُّلُّ والهوان والضعف ، ولما استهان الآخرون بال المسلمين يُقتلون بهم ، ويُسْتَرِزُونَ خيراً لهم ، ويُسْتَخْدِمونَ بلا دَهْمٍ وثرواتِهم كما يُريدون ، بل يعيشون بِمُقدَّساتِهم ،

==

- وعن أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه عن النبي ﷺ قال: (أُنْزِلَ الْقُرْآنَ بِالْتَّفْخِيمِ: كَهَيَّأَةً أَلَّطَّيِّرَ<sup>(١)</sup>، وَعُذْرَاً أَوْ نُذْرَاً<sup>(٢)</sup>، وَالصَّدَافِينَ<sup>(٣)</sup>، وَأَلَّا لَهُ الْخُلُقُ وَالْأَمْرُ<sup>(٤)</sup>... وأشباه هذا في القرآن )<sup>(٥)</sup>.

---

وَيَسْتَخْدِمُونَ أُنْاسًا بِأَشْبَاهِ الرِّجَالِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِيَنَالُوا غَيَّاتِهِمْ .

والله أَسْأَلُ أَنْ يُوقِظَ أُنْاسًا يَرِيدُونَ الْآخِرَةَ وَيَكُونُونَ كَسَدَ ابن الربيع ، حيث يَلْفِظُ أَنفَاسَهُ الْآخِرَةَ وَهُوَ حَرِيصٌ عَلَى الإِسْلَامِ وَعَلَى رَسُولِ الله ﷺ ، يُوصِي قَوْمَهُ بِالثِّبَاتِ وَالْدِفَاعِ عَنِ الإِسْلَامِ ، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى جَرَاحَاتِهِ الْقَاتِلَةِ .

١) مِنْ سُورَةِ آلِ عُمَرَانَ الآيَةِ (٤٩) ، وَالْمَائِدَةِ الآيَةِ (١١٠) .

٢) مِنْ سُورَةِ الْمَرْسَلَاتِ ، الآيَةِ (٦) .

٣) مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ ، الآيَةِ (٩٦) .

٤) مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ ، الآيَةِ (٥٤) .

٥) رواه الحاكم في المستدرك وصححه ، والبيهقي في الشعب .

==

---

القرآن هو كلام الله القديم ، وهو المعجزة المتكررة ، وحُجّة  
الله ﷺ على عباده . وفيه مِنَ التواريχ ، والأمثال ، والأحكام ،  
والحلال ، والحرام ، ما يكفي المسلم في كُلّ زمانٍ ، وعصرٍ ،  
ومكان . وهو الدستور الذي يجب على المسلمين فَرْداً وجماعاتً  
تَطْبِيقه في جميع المستويات .

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يُرِيَنَا حِيَاةً إِسْلَامِيَّةً تُطَبَّقُ فِيهَا أَحْكَامُ الْإِسْلَام  
فِي جَمِيعِ الْمَجَالَاتِ .

وقوله ﷺ في الحديث : (أَنْزَلَ القرآن بالتفخيم) أي التَّعْظِيم ،  
وَمِنْ تفخيمه إعطاؤه حَقَّه وَقْفًا وابتداء ، فإنَّ رعاية الفواصل  
تَزِيدُ في البَيَانِ ، وزيادُه تورث التَّوْقِيرِ .

وقال الحليمي : ومعنى هذا والله أعلم أن يَقْرَأُ على قراءة  
الرجال ، ولا يخضع الصوت به ليكون مثل كلام النساء . ولا  
يَدْخُلُ في هذا كراهيَة الإِمَالَة التي هي اختيار بعض القراء ،  
وقد تجُوز أن يكون القرآن نَزَلَ بالتفخيم ، ورُخْصَ مع ذلك  
في إِمَالَة ما يَحْسُن إِمَالَتَه على لسان جبريل عليه السلام .

وقال البيهقي : وعلى هذا الوَصْحَ هذا الإسناد ، فيجوز أنْ

==

- وعن إسماعيل بن أبي حكيم عن خارجة بن زيد  
ابن ثابت عن أبيه (أنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَرَأَ : ﴿كَيْفَ  
نُنْشِرُهَا﴾<sup>(١)</sup> بالزّاي) <sup>(٢)</sup>.

- وعن نافع بن أبي نعيم قال : أَقْرَأَنِي خارجَةُ بْنُ زِيدٍ  
ابن ثابت وقال : أَقْرَأَنِي زِيدُ بْنُ ثابت وقال : (أَقْرَأَنِي  
رَسُولُ اللَّهِ : ﴿فَرُهْنٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾<sup>(٣)</sup> بغير ألف) <sup>(٤)</sup>.

---

يكون نزول هذه الألفاظ كما رُوِيَ في هذا الخبر ، وورَدَتِ  
الرُّخصة على لسان جبريل عليه السلام في قراءة بعضها على ما ذَهَبَ  
إليه بعض القراء .

١) مِنْ سورة البقرة ، الآية (٢٥٩) .

٢) رواه الحاكم في المستدرك وصحّحه .

٣) مِنْ سورة البقرة ، الآية (٢٨٣) .

٤) رواه الحاكم في المستدرك وصحّحه .

إنَّ قراءة القرآن كما أُنْزِلَ تحتاج إلى عِلْمٍ وعِرْفَةٍ ، فمَنْ  
عِلْمٌ وفِيهِمْ قراءةً منه جاز له أَنْ يَقْرَأَ بِهَا ، وَإِلَّا فَلا .

==

- وعن عبد الله بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد عن أبيه زيد بن ثابت قال : ( القراءة سبعة ) <sup>(١)</sup>.

---

قال الطبرى : و اختلف القراء في قراءة قوله تعالى : ﴿ فَرِهْنٌ مَقْبُوضَةٌ ﴾ ، فَرَأَى ذلِكَ عَامَّةُ قُرَاءِ الْحِجَازِ وَالْعَرَاقِ بِمَعْنَى جَمَاعٍ رَهْنٍ ، كَمَا الْكِبَاشُ جَمَاعٌ كَبْشٌ . وَقَرَأَ آخَرُونَ : ﴿ فَرُهْنٌ مَقْبُوضَةٌ ﴾ عَلَى مَعْنَى جَمْعٍ رِهَانٍ وَهُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ ، وَوَجْهُهُ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهَا جَمْعٌ رَهْنٌ مِثْلُ سَقْفٍ وَسُقْفٍ . وَالذِي هُوَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ فِي ذلِكَ قِرَاءَةٍ مَنْ قَرَأَهُ : ﴿ فَرِهْنٌ مَقْبُوضَةٌ ﴾ ؛ لِأَنَّ ذلِكَ الْجَمْعَ الْمَعْرُوفَ لِمَا كَانَ مِنْ اسْمٍ عَلَى فِعْلٍ ، فَأَمَّا جَمْعُ الْفَعْلِ عَلَى الْفَعْلِ فَشَاذٌ قَلِيلٌ ، إِنَّمَا جَاءَ فِي أَحْرَفٍ يَسِيرَةً .

١) رواه الحاكم في المستدرك وصححه.

هنا يُبيّن أنواع القراءات السبعة التي يجوز للإنسان إذا علمها أن يقرأ بها ، والله أعلم .

قال ابن حجر في فتح الباري : وقد حَمَلَ ابن قتيبة وغيره العدد المذكور على الوجوه التي يقع بها التغاير في سبعة أشياء :

==

الأول ما يتغير حركته ولا يزول معناه ولا صورته ، مثل :

﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾<sup>[١]</sup> بمنصب الراء ورفعها .

الثاني ما يتغير بتغيير الفعل ، مثل : ﴿بَعْدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾<sup>[٢]</sup> بصيغة الطلب والفعل الماضي .

الثالث ما يتغير بنقط بعض الحروف المهملة ، مثل : ﴿كَيْفَ نُنْسِرُهَا﴾<sup>[٣]</sup> بالراء والزاي .

الرابع ما يتغير بإبدال حرف قريب من مخرج الآخر ، مثل :

﴿وَطَلْحَجَ مَنْضُودٍ﴾<sup>[٤]</sup> بالحاء والعين .

الخامس ما يتغير بالتقديم والتأخير ، مثل :

﴿وَجَاءَتْ سَكَرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾<sup>[٥]</sup> ، وفي قراءة : ﴿وَجَاءَتْ سَكَرَةُ الْحَقِّ بِالْمَوْتِ﴾ .

السادس ما يتغير بزيادة أو نقصان ، مثل :

==

[١] : من سورة البقرة ، الآية (٢٨٢) .

[٢] : من سورة سباء ، الآية (١٩) .

[٣] : من سورة البقرة ، الآية (٢٥٩) .

[٤] : من سورة الواقعة ، الآية (٢٩) .

[٥] : من سورة ق ، الآية (١٩) .

- وعن ابن قسيط عن خارجة بن زيد بن ثابت  
عن أبيه قال : ( عُرِضَتْ [النَّجْمُ] عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَلَمْ يَسْجُدْ مِنْهَا أَحَدٌ ) <sup>(١)</sup> .

- وعن سليمان بن خارجة عن خارجة بن زيد بن

---

وَالْأَنْثَى <sup>[١]</sup> ، وَقَرَأَ ابْنُ مُسْعُودٍ وَأَبُو الْدَرَداءِ : ﴿ وَالذَّكَرُ وَالْأَنْثَى ﴾ .  
هَذَا فِي النَّصَانِ ، وَأَمَّا فِي الزِّيَادَةِ فِيمِثْلٍ : ﴿ تَبَّتْ يَدَآءِي لَهَبٍ  
وَتَبَّ <sup>[٢]</sup> ، وَقَرَأَ الْأَعْمَشَ : ﴿ تَبَّتْ يَدَآءِي لَهَبٍ وَقَدْ تَبَّ <sup>[٣]</sup> .  
السَّابِعُ مَا يَتَغَيِّرُ بِإِبْدَالِ كَلِمَةٍ بِكُلِّمَةٍ تُرَادُفُهَا ، مِثْلُ : ﴿ كَأَلْعَهِنِ  
الْمَنْفُوشِ <sup>[٤]</sup> ، وَقَرَأَ ابْنُ مُسْعُودٍ وَسَعِيدَ بْنَ جَبَيرَ : ﴿ كَالصُّوفِ  
الْمَنْفُوشِ <sup>[٥]</sup> .

١) رواه ابن خزيمة في صحيحه ، والدارقطني في سنته .  
نأخذ من هذه القصة أنَّ سجود التلاوة سُنَّة ، فمنْ فَعَلَ فقد  
أُثْبِتَ ، وَمَنْ لَمْ يَفْعُلْ لِعُذْرٍ أَوْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ .

---

[١] : مِنْ سورة الليل ، الآية (٣) .

[٢] : مِنْ سورة المسد ، الآية (١) .

[٣] : مِنْ سورة القارعة ، الآية (٥) .

ثابت (أَنَّ نَفْرَاً دَخَلُوا عَلَى أَبِيهِ زِيدَ بْنِ ثَابِتَ فَقَالُوا : حَدَّثْنَا عَنْ بَعْضِ أَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : مَاذَا أَحَدَّثُكُمْ ؟ كُنْتُ جَارَهُ ، فَكَانَ إِذَا نَزَّلَ الْوَحْيَ بَعَثَ إِلَيَّ فَآتَيْهِ ، فَأَكْتَبَ الْوَحْيَ . وَكُنَّا إِذَا ذَكَرْنَا الدُّنْيَا ذَكَرَهَا مَعْنَا ، وَإِذَا ذَكَرْنَا الْآخِرَةَ ذَكَرَهَا مَعْنَا ، وَإِذَا ذَكَرْنَا الطَّعَامَ ذَكَرَهَا مَعْنَا . فَكُلُّ هَذَا أَحَدَّثُكُمْ عَنْهُ )<sup>(١)</sup> .

- وعن الزهربي عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال : ( سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ : هُوَ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصَارَىٰ أَوْ بَرِيءٌ مِّنَ الْإِسْلَامِ ، فِي الْيَمِينِ يَحْلِفُ

١) رواه البهقي في سننه ، والترمذى في الشمائل ، والطبراني بإسناد حسن ، وابن سعد في طبقاته .

وإنَّ روایة زید بن ثابت هذه تُبَيِّنُ بأنَّه على العالِمِ الْوَارِثِ المحمَّدي أنْ يكون حَكِيمًا ، بحيث يُوافِقُ قومَهُ في مَا لا يُخَالِفُ أَمْوَارَ الشَّرِيعَةِ مِنْ أَمْوَارِ الدُّنْيَا ، وَأَنْ يُوقِفَهُمْ عَلَى دَقَائِقِ أَمْوَارِ الشَّرْعِ ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِأَمْوَارِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا .

عليه فَيَحْنُث ؟ قال : كفارة يمين )<sup>(١)</sup> .

- وعن سعيد بن الحارث عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه عن عثمان بن عفان رضي الله عنهما قال : ( تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا )<sup>(٢)</sup> .

- وعن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه ( أنهم كانوا يُكَبِّرون في صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الظهر من

---

١) رواه البيهقي في سننه ثم قال : فهذا لا أصل له من حديث الزهري ولا غيره ، تفرد به سليمان بن أبي داود الحراني وهو منكر الحديث ، ضعفه الأئمة وتركوه .

حيث الأحكام الشرعية لا تُبنى إلا على حديث صحيح أو حسن ، وإن فضائل الأعمال تُبنى على حديث ضعيف ما لم يُشَدَّ ضعفه .

٢) رواه البزار بإسناد حسن ، والخطيب في تاريخه .

إن هذا الحديث يُبَيِّن لنا سُنْنَة التَّتْلِيل في الوضوء .

آخر أيام التشريق ، يُكَبِّرون في الصبح ولا يُكَبِّرون في الظهر<sup>(١)</sup> )<sup>(٢)</sup> .

---

١) أي في آخر أيام التشريق .

٢) رواه الدارقطني في سننه .

هذا بِيَانٌ لِتَكْبِيرِ العِيدِ الْمُؤْقَّتِ ، حِيثُ التَكْبِيرُ يُنْقَسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ : مُرْسَلٌ ، وَمُقَيَّدٌ . فَالْمُرْسَلُ يَكُونُ لِعِيدِ الْفَطْرِ ، وَالْمُقَيَّدُ يَكُونُ لِعِيدِ الْأَضْحَى وَلِأَيَامِ التَشْرِيقِ الْثَلَاثَةِ بَعْدَهُ .

قال ابن حجر في فتح الباري : وفيه اختلاف بين العلماء في موضع : فمنهم من قصر التكبير على أعقاب الصلوات ، ومنهم من نَحَصَ ذلك بالكتوبات دون النوافل ، ومنهم من نَحَصَه بالرجال دون النساء ، وبالجماعات دون المنفرد ، وبالمؤدّاة دون المضيّة ، وبالمقيم دون المسافر ، وبساكن المِصْر دون القرية . وظاهر اختيار البخاري شمول ذلك للجميع ، والآثار التي ذَكَرَهَا تُساعده .

قال : وللعلماء اختلاف أيضاً في ابتدائه وانتهائه ، فقيل : مِنْ صَبَحِ يَوْمِ عَرْفَةِ ، وقيل : مِنْ ظُهُورِهِ ، وقيل : مِنْ عَصْرِهِ ،

==

- وعن عمر بن عبد العزيز بن وهيب الأنباري  
مولى زيد بن ثابت عن خارجة بن زيد بن ثابت قال :  
( كان رسول الله ﷺ أَوْقَرَ النَّاسَ فِي مَجْلِسِهِ ، لَا يَكُادُ  
يُخْرِجُ شَيْئًا مِنْ أَطْرَافِهِ . وَكَانَ كَثِيرُ السُّكُوتِ ، لَا يَتَكَلَّمُ  
فِي غَيْرِ حَاجَةٍ ، يُعْرِضُ عَمَّنْ تَكَلَّمَ بِغَيْرِ جَمِيلٍ . كَانَ  
ضَحْكَهُ تَبَسَّمًا ، وَكَلَامُهُ فَصْلًا لَا فَضْلَوْلَ وَلَا تَقْصِيرٍ .

---

وقيل : مِنْ صَبَحِ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَقِيلَ : مِنْ ظَهَرِهِ . وَقِيلَ فِي  
الْإِنْتِهَاءِ : إِلَى ظَهُورِ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَقِيلَ : إِلَى عَصْرِهِ ، وَقِيلَ : إِلَى  
ظَهَرِ ثَانِيَهُ ، وَقِيلَ : إِلَى صَبَحِ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ، وَقِيلَ : إِلَى  
ظَهَرِهِ ، وَقِيلَ : إِلَى عَصْرِهِ .

حَكِيَ هَذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا النَّوْوِيُّ ، إِلَّا الثَّانِي مِنَ الْإِنْتِهَاءِ .  
وَقَالَ الرَّبِيعُ : قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَيُكَبِّرُ الْحَاجُّ خَلْفَ صَلَاةِ  
الظَّهَرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ إِلَى أَنْ يُصَلِّوا الصَّبَحَ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ،  
ثُمَّ يَقْطَعُونَ التَّكْبِيرَ .

قَالَ : وَالرَّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عُثْمَانَ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ،  
وَزَيْدِ بْنِ ثَابَتٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَعْرِفُ أَهْلُ الْعِلْمِ .

وكان ضحك أصحابه عنده التبسم؛ توقيرًا له  
واقتداءً به )<sup>(١)</sup>.

- وعن عبد الله بن عمر بن وهيب مولى زيد بن ثابت  
عن أبيه عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال :  
قال رسول الله ﷺ : ( ما كان بين عثمان ورقية ولوط  
منْ مهاجر ) ، يعني أنهم أهل منْ هاجر إلى أرض  
الحبشة )<sup>(٢)</sup>.

---

١) رواه أبو داود في المراسيل ، والقاضي عياض في الشفا ،  
وابن المزي في التهذيب .

ويكفيه ﷺ قول الله ﷺ : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [١].

٢) رواه الطبراني في الكبير ، وابن عساكر في تاريخه .

يُبَيِّنُ لنا الحديث أنَّ الإِنْسَانَ لا يجُوزُ أَنْ يُزَاوِدَ عَلَى عَقِيْدَتِه ،  
فإِذَا مُنِعَ مِنْ إِقَامَةِ الشُّعَارِ وَمِنْ تَطْبِيقِ عَقِيْدَتِه ، عَلَيْهِ أَنْ يُهَاجِر  
إِلَى مَكَانٍ يُسْتَطِيعُ أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ فِيهِ ، فَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ .

---

[١] : مِنْ سُورَةِ الْقَلْمَنْ ، الآيَةِ (٤) .

- وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة  
ابن زيد بن ثابت عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : ( إنَّ  
هذا المال خِضْرَةٌ حُلْوَةٌ ) <sup>(١)</sup> .

- وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن  
زيد والقاسم بن محمد عن زيد بن ثابت قال: قال رسول

---

١) رواه الطبراني في الكبير مِنْ هذا الطريق ، وهو متفق عليه  
ومُخْرَجُ في السُّنْنَ عن حكيم بن حزام وأبي سعيد الخدري .  
قال النووي : شَبَّهَ الْمَالَ فِي الرَّغْبَةِ فِيهِ وَالْمِيلِ إِلَيْهِ ، وَحِرْصِ  
النُّفُوسِ عَلَيْهِ ، بِالْفَاكِهَةِ الْخَضْرَاءِ الْحَلْوَةِ الْمُسْتَلْذَةِ ، فَإِنَّ  
الْأَخْضَرَ مُرْغُوبٌ فِيهِ عَلَى انْفَرَادِهِ ، وَالْحَلْوُ كَذَلِكَ عَلَى انْفَرَادِهِ ،  
فَاجْتَمَاعُهُمَا أَشَدُّ . وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى عَدَمِ بَقَائِهِ ؛ لِأَنَّ الْخَضْرَوَاتِ  
لَا تَبْقَى وَلَا تُرَادُ لِلْبَقَاءِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
نعم ، إِنَّ الْمَالَ مِنَ الدُّنْيَا ، بَلْ هُوَ عَصَبُّهَا ، وَبِهِ يُسْتَطِيعُ الْمَرْءُ  
أَنْ يَصِلَ إِلَى أَمْوَالٍ كَثِيرَةٍ ؛ لَهُذَا نَجْدُ الْإِنْسَانُ يُفَكِّرُ بِالْمَالِ كَثِيرًا .  
وَفِي الْحَقِيقَةِ إِنَّ طَرِيقَ أَخْذِ الْمَالِ يَحْتَاجُ إِلَى عِلْمٍ وَفِقْهٍ ؛ كَيْلًا  
يُحَاسَبُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

الله ﷺ : (إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلِيلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرِبُوا  
حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمٍّ مَكْتُومٍ) <sup>(١)</sup> .

- وعن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد

---

١) رواه الطبراني في الكبير ، وهو متفق عليه من حديث ابن عمر وعدٍ من الصحابة .

وقد روی أحمد وابن حبان هذا الحديث عن أنسية بنت خبيب بلطف : (إِنَّ ابْنَ أُمٍّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ بِلِيلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ بِلَالاً) .

وروى ابن خزيمة عن عائشة مثله وقال : إن صَحَّ هذا الخبر فِيُحَتمِلُ أَنْ يَكُونَ الْأَذَانُ كَانَ بَيْنَ بِلَالٍ وَابْنِ أُمٍّ مَكْتُومٍ نَوْبَاتٍ ، فَكَانَ بِلَالٍ إِذَا كَانَتْ نَوْبَتُه - يَعْنِي السَّابِقَةَ - أَذْنَ بِلِيلٍ ، وَكَانَ ابْنُ أُمٍّ مَكْتُومٍ كَذَلِكَ .

وهذا الحديث يُبَيِّنُ لَنَا أَنَّ لِلصَّبَحِ أَذَانَيْنِ ، الْأَوَّلُ قَبْلَ طَلُوعِ الْفَجْرِ بِسَاعَةٍ ؛ لِيَتَنَبَّهَ الْمُسْلِمُونَ وَيَسْتَعِدُوا لِلصَّلَاةِ . وَالثَّانِي لِلْوَقْتِ ، حِيثُ الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ مِنْ صَلَاةٍ وَصَيَامٍ ... وَغَيْرِ ذَلِكَ تَتَوَقَّفُ عَلَى الْأَذَانِ الثَّانِيِّ .

عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال : (إذا وقعت الحدود<sup>(١)</sup> فلا شفعة)<sup>(٢)</sup>.

---

- ١) بمعنى: حصلت قسمة الحدود في المبيع واتضحت بالقسم .
- ٢) رواه الطبراني في الكبير .

ورواه الجماعة وغيرهم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : (قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ) .

فهذا الحديث يُبَيِّن جواز الشفعة في ما لم يقسم ، وعلى هذا بعض أئمة أهل السنة والجماعة . وقال بعض الأئمة بجواز الشفعة للجوار القربيين ، واستدلوا بحديث آخر .

قال ابن حجر في فتح الباري : والشفعة مأخوذة لغةً من الشفع وهو الزوج ، وقيل : من الزيادة ، وقيل : من الإعانة . وفي الشرع : انتقال حصة شريك إلى شريك كانت انتقلت إلى أجنبي بمثيل العوض المسمى ، ولم يختلف العلماء في مشروعيتها . وهذا الحديث أصل في ثبوت الشفعة ، واستدل به على عدم دخول الشفعة فيما لا يقبل القسمة ، وعلى ثبوتها لكل شريك .

==

- وعن إسماعيل بن قيس عن أبيه عن خارجة  
ابن زيد بن ثابت عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: (ما  
أَسْكَرَ كثِيرُه فقليله حرام) <sup>(١)</sup>.

- وعن سعيد بن سليمان مِنْ آل زيد بن ثابت عن  
خارجية بن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله ﷺ: (أَلَا  
أَدْلُّكُمْ عَلَى كُنْزٍ مِنْ كنوز الجنة؟ قالوا: بَلَى، قال:  
لَا حُولَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بِالله) <sup>(٢)</sup>.

---

وإِنَّ الشريك في العقار مُقَدَّمٌ على مَنِ اشترى مِنْ شريكه ،  
ولذلك شروطٌ تُطلَبُ مِنْ كتب الفقه في باب الشُّفعة .  
١) رواه الطبراني في معجمه ، وله شواهد مِنْ طرقٍ أخرى  
ومن عددٍ مِنَ الصحابة .

فقليلُ الخمر وكثيرُه حرام ، حيث مَنْ شَرِبَ القليلَ أَدَى  
إلى أنْ يُوصِلَه للكثير .

٢) رواه الطبراني في الكبير مرسلاً ، وهو عند الجماعة متفق  
عليه مِنْ حديث أبي موسى الأشعري .

==

- وروى مالك بن أنس عن أبي الزناد عن خارجة ابن زيد بن ثابت عن أبيه (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَسَمَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ ، وَلِلرَّجُلِ سَهْمًاً) <sup>(١)</sup>.

- وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة ابن زيد بن ثابت عن أبيه قال : (قَدِيمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

إِنَّ مَعْنَى هَذِهِ الْكَلْمَةِ هُوَ تَبَرُّؤُ الْإِنْسَانِ مِنْ حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ ، إِلَّا إِنَّ أَمَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَخْلوقَ ضَعِيفٌ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَنَ ضَعِيفًا﴾ <sup>[١]</sup> .

فَإِذَا طَلَبَ الْمَدْدِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِقُلْبٍ صَادِقٍ ، وَبِخُشُوعٍ وَخُضُوعٍ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمْدِدُهُ بِقُوَّةٍ ، وَيُعِينُهُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَيَاةِ كُلُّهَا .

١) رواه الطبراني في الكبير ، وهو عند أحمد والدارقطني وابن أبي شيبة من حديث ابن عمر .

وعلى هذا الحديث بنى الفقهاءُ الأحكام ، فقال الشافعي والجمهور: يكون للرَّاجِل سهم واحد ، وللفارس ثلاثة أسهم: سهمان بسبب فَرَسِه ، وسهم بسبب نَفْسِه .

---

[١]: مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ ، الآيَةُ (٢٨) .

المدينةَ وهم يَتَابِعُونَ الثمارَ قَبْلَ أَنْ تَطِيبَ ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لغطاً وصوتاً عالياً مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هُؤُلَاءِ قَوْمٌ تَبَاعِيُونَ الثمارَ فِي النَّخْلِ ، ثُمَّ ذَكَرُوا أَنَّهُ أَصَابَهَا بَعْدَ ذَلِكَ الْفَسَادُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَلَا تَبَاعِيُونَ إِذْنَ حَتَّى تَطِيبَ )<sup>(١)</sup> .

- وَعَنْ أَبِي الزَّنَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ ابْنِ ثَابَتِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : ( نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّفْخِ فِي السُّجُودِ ، وَعَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ )<sup>(٢)</sup> .

---

١) رواه الطبراني في الكبير ، والطحاوي مِنْ طريق الزهري ( أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الشَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوا صَلَاحَهُ ) .  
وله شواهد مِنْ طرقٍ أخرى رواها الجماعة .

إِنَّ بَيْعَ الشَّمْرِ قَبْلَ نَضْوِجِهِ يُسَبِّبُ الْعَدَاوَاتِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ، وَالْمَشَاجِرَاتِ ، وَيُؤْقِعُ فَسَادًا اجْتَمَاعِيًّا كَبِيرًا ؛ لَهُذَا نَهَى الشَّارِعُ عَنْ ذَلِكَ ، فَلَا يَصِحُّ بَيْعُ الشَّمْرِ قَبْلَ بُدُُّو صَلَاحِهِ .

٢) رواه الطبراني في الكبير ، وفي الأوسط إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : ( وَعَنْ

==

- وعن عمرو بن وهب عن خارجة بن زيد بن ثابت قال : قال زيد بن ثابت : ( لم يَقْضِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا ثَلَاثٌ قَضَيَاتٌ : فِي الْأَمْمَةِ <sup>(١)</sup> ، وَالْمُنَقْلَةِ <sup>(٢)</sup> ،

---

النَّفْخُ فِي الطَّعَامِ ) بدل ( الشراب ) .

قال المباركفوري في تحفته : ولا تقوم به حُجَّةٌ ؛ لأنَّ في إسناده خالد بن إلياس وهو متزوك ، ولكنْ يُؤخذ بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال .

ومنْ هنا نعلم إذن أنَّ النَّفْخَ فِي السُّجُودِ ، وَفِي الْمَاءِ ، وَعَلَى الطَّعَامِ مَكْرُوهٌ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّفْسَ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْ جَوْفِ الإِنْسَانِ هُوَ نَفْسٌ مَحْتَرِقٌ ، وَقَدْ تَكُونُ فِيهِ الْجَرَاثِيمُ وَهِيَ مُؤَذِّيَةٌ ، فَإِذَا نَفَخَ الرَّجُلُ عَلَى الطَّعَامِ أَوِ الْمَاءِ فَإِنَّهُ بِذَلِكَ يُسَبِّبُ الْأَمْرَاضَ . ولقد بنى الفقهاء على هذا الحديث قاعدةً معروفة لدى الجميع : [ لا ضَرَرٌ وَلَا ضَرَارٌ ] .

١) ويقال لها أيضاً : المأومة ، وهي الشَّجَّةُ التي تصلِّ إِلَى أَمِ الدِّمَاغِ ، وهي جلدَةٌ فوقَ الدِّمَاغِ .

٢) وهي الشَّجَّةُ التي تنقلُ العَظْمَ ، أي تكسره .

والموْضِحة<sup>(١)</sup>. في الْأَمْمَةِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَفِي  
الْمُنَقَّلَةِ خَمْسَ عَشَرَةً ، وَفِي الْمُوْضِحةِ خَمْسًا. وَقُضِيَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنِ الدَّابَّةِ رَبْعًا (٢).

- وَعَنْ أَبِي الزَّنَادِ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابَتِ عَنْ أَبِيهِ  
قَالَ : ( جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَرَبِ فَسَأَلَهُ

---

١) وَهِيَ الشَّجَّةُ الَّتِي تُوضِحُ الْعَظَمَ قَلَّ أَوْ كَثُرَ ، فِي الرَّأْسِ  
أَوْ الْوَجْهِ .

٢) رَوَاهُ الطَّبرَايِّ فِي الْكَبِيرِ ، وَالْعَقِيلِي فِي الْضَّعَفَاءِ .

قَالَ أَبُو عُمَرَ فِي الْإِسْتِذْكَارِ: اتَّفَقَ مَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ  
وَأَصْحَابِهِمْ عَلَى أَنَّهُ لَا قَصَاصٌ فِي شَيْءٍ مِّنْ شِجَاجِ الرَّأْسِ إِلَّا فِي  
الْمُوْضِحةِ ، وَمَا عَدَاهَا مِنْ شِجَاجِ الرَّأْسِ فِيهَا الدِّيَةُ .

وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ فِي الْمَأْمُومَةِ ثَلَاثَ الدِّيَةِ ، وَأَنَّ فِي الْمُنَقَّلَةِ  
خَمْسَ عَشَرَةً فِرِيْضَةً مِّنَ الْإِبْلِ ، وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ ذَلِكَ عُشْرَ الدِّيَةِ  
وَنَصْفَ عَشْرَهَا. وَأَنَّهُ لَيْسَ فِيمَا دُونَ الْمُوْضِحةِ عَقْلٌ مُسَمَّى،  
وَإِنَّمَا فِيهِ حُكْمَةٌ يَجْتَهِدُ فِيهَا الْحَاكِمُ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ  
وَأَبِي حَنِيفَةَ ... وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ .

أرضاً بين جبلين ، فَكَتَبَ لَهُ بِهَا ، فَأَسْلَمَ ثُمَّ أَتَى  
قَوْمَهُ فَقَالُوا لَهُمْ : أَسْلَمُوا ، فَقَدْ جَئْنُكُم مِّنْ عِنْدِ رَجُلٍ  
يُعْطِي عَطِيَّةً مَنْ لَا يَخَافُ الْفَاقَةَ )<sup>(١)</sup> .

- وعن أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه  
أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (الْحَرْبُ خَدْعَةٌ )<sup>(٢)</sup> .

---

١) رواه الطبراني في الكبير ، والعقيلي في الضعفاء ، وأخرجه  
الدارقطني في غرائب مالك واستنكره ، وذكره ابن حجر في  
الميزان وقال : حديث ليس بالقوي .

إِنَّ عَطَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فَوْقَ كُلِّ مَا أَعْطَى بِهِ إِنْسَانٌ ،  
وَعَطَاؤُهُ يَدِلُّ عَلَى أَنَّ الدُّنْيَا كَانَتْ لَا تُسَاوِي عَنْهُ شَيْئاً ، وَأَنَّ  
الْكَرْمَ يُسَاعِدُ عَلَى أَمْوَارِ كَثِيرَةٍ ، وَتُقْضِي بِهِ حَاجَاتُ كَثِيرَةٍ .

وَفَقَنَا اللَّهُ بِأَنَّ نَتَخَلَّقَ بِمِثْلِ هَذَا الْخُلُقِ الْكَرِيمِ .

٢) رواه الطبراني في الكبير ، والعقيلي في الضعفاء .

وله شواهدٌ مِّنْ طَرِيقِ صَحِيحَةِ جَابِرٍ وَعَدْدٌ مِّنَ الصَّحَابَةِ .  
لَقَدْ أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَرْبِ مَا لَمْ يُجِزِّهِ فِي غَيْرِهَا :

==

- وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة  
ابن زيد بن ثابت عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ : (زُورُوا  
القبورَ ولا تقولوا هُجْرًا) <sup>(١)</sup>.

- وعن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن  
ثابت عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : (مِنْ حُسْنِ  
إِسْلَامِ الْمَرءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ) <sup>(٢)</sup>.

---

كالكذب ، وأنْ يُوَهِّمَ العدو بأمورٍ غيرِ مَقْصِدِه ... ؛ وذلك  
حتى يُحَقِّقَ بُغْيَتِه .

١) رواه الطبراني في الصغير .

إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ كَغَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ يُبَيِّنُ سُنْنَةَ زِيَارَةِ  
الْقَبُورِ ؛ لِيَقُولَ إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ الْمُسْلِمُ مُتَذَكِّرًا لِلْمَوْتِ وَالآخِرَةِ ؛  
كَيْ يَرْتَدِعَ عَنِ الْمُخَالَفَاتِ .

وقوله : (لا تقولوا هُجْرًا) ، أي ما لا ينبغي مِنَ الْكَلَامِ ،  
فإنَّه يُنَافِي الْمُطَلُوبَ الَّذِي هُو التَّذْكِيرُ .

٢) رواه الطبراني في الصغير ، والقضاعي في مسنده .

==

---

وهو عند الترمذى وابن ماجة وابن حبان من حديث أبي هريرة ،  
وعند أحمد والطبرانى من حديث علي بن الحسين عن أبيه .

وإن هذا الحديث قاعدة أساسية ، تبين للإنسان المسلم ألا  
يتَدَخَّل بشيء لا يعنيه ؛ وذلك لما فيه من الأضرار على  
النفس والغير .

قال النووي : وإن أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام .  
وقال جماعة : هو ثلث الإسلام ، وإن الإسلام يدور عليه  
وعلى حديث : (الأعمال بالنيات ) ، وحديث : (الحلال بين  
والحرام بين ، وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ) .  
وقال أبو داود السختياني : يدور على أربعة أحاديث ، هذه  
الثلاثة وحديث : (لا يؤمن أحدكم حتى يُحِب لأخيه ما يُحِب  
لنفسه ) .

وقالوا في شرح سنن ابن ماجة : وهذا الحديث أصلٌ كبير في  
تهدیب النفس وتأديبها ، وعليه مدار الطائفة الصوفية .  
وقال الحسن : " علامة إعراض الله تعالى عن العبد أن يجعل  
شُغْلَه فيما لا يعنيه " .

==

- وعن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد  
 ابن ثابت عن أبيه أنه كان يُحيي ليلة ثلاث وعشرين  
 مِنْ شهر رمضان ، وليلة سبع وعشرين ، ولا كإحياءه  
 ليلة سبع عشرة . فقيل له : كيف تَخَصّ ليلة سبع عشرة ؟  
 فقال : ( إِنَّ فِيهَا نَزَلَ الْقُرْآنُ ، وَفِي صَبِيحَتِهَا فُرِّقَ بَيْنَ  
 الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ) . وكان فيها يُصْبِحُ مُبْهَجَ الْوَجْهِ <sup>(١)</sup> .

---

ويستطيع الذي يُريد التوسيع في هذا المجال أن يرجع إلى  
 شرّاح هذا الحديث ، حيث يجد ما يُثليج صدره .  
 ١) رواه الطبراني في الكبير .

وفي روایة للواقدي ذَكَرَها الطبری في تاریخه : أنه كان يُحيي  
 ليلة سبع عشرة مِنْ شهر رمضان ، وإنْ كان ليُصبح على وجهه  
 أثر السَّهْر ، ويقول : ( فَرَّقَ اللَّهُ فِي صَبِيحَتِهَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ،  
 وَأَعَزَّ فِي صُبْحِهَا الإِسْلَامَ ، وَأَنْزَلَ فِيهَا الْقُرْآنَ ، وَأَذَلَّ فِيهَا  
 أئمَّةَ الْكُفَّارِ ، وَكَانَتْ وَقْعَةً بَدْرَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ) .

وَمِنْ فِعْلِ زِيدَ بْنِ ثَابِتٍ صَدِيقِهِ يُؤْخَذُ بِأَنَّهُ مِنَ السُّنْنَةِ أَنْ يَغْتَنِمُ الْمَرْءُ

==

- وعن أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : ( لو رأيتم الأجل ومسيره لأبغضتم الأمل وغروره . وما منْ أهلِ بيتٍ إِلَّا وملك الموت يتعاهدهم في كل يوم مرّة ، فمَنْ وَجَدَهُ قد انقضى أَجَلُهُ قَبَضَ روحه ، فإذا بكى أهله وجزعوا قال : لِمَ تكون ؟ وَلِمَ تجزعون ؟ فوالله ما نَقَضْتُ لكم عُمراً ، وَلَا حَبَسْتُ لكم رِزْقاً ، وَمَا لِي مِنْ ذنبٍ ، ولي إليكم عودة ثم عودة ) <sup>(١)</sup> .

المواطن والأحداث التي فيها عِزّة وَنَصْرُ الإِسْلَام ، وأن يَشْكُرَ اللهَ عَلَى هذه النِّعْمَة بالتهجد ، والصدقة ، وقيام الليل ... وغير ذلك مِنْ أمور الْقُرْبَ .  
١) رواه القضايعي في مسنده ، وهو ضعيف .

إِنَّ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا يَطْلُبُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْبَقَاءَ عَلَى هَذِهِ الْيَابِسَةِ لِيُسَافِرَ إِلَيْهِ أَحَدٌ ، فَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يُعِدَّ نَفْسَهُ لِسَفَرٍ طَوِيلٍ وَحِيَاةً أَبَدِيهَ ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُنْعَمًا ، أَوْ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ ذَلِكَ .

==

- وعن أبي الزناد عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يَعِظُنَا وَيُحَدِّثُنَا ويقول : ( والذِي نفْسِي بِيده ، مَا عَمِلَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ قَطُّ عَمَلٌ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ بَعْدَ الشَّرْكِ مِنْ سَفْكِ دَمِ حِرَامِ . والذِي نفْسِي بِيده ، إِنَّ الْأَرْضَ لَتَعْجَجُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ عَجِيجًاً ، تَسْتَأْذِنُهُ فَيَمْنَعُ عَمَلَ ذَلِكَ عَلَى ظَهْرِهَا لِتَخْسِفَ بِهِ ) <sup>(١)</sup> .

---

كذلك مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ نَعْرَفُ بِأَنَّ الْأَمْوَالَ كُلَّهَا بِيَدِ اللَّهِ وَجَنَّبَ  
وَلَيْسَتْ بِيَدِ مُخْلوقٍ ، فَمَا مَلَكُ الْمَوْتِ وَمَا غَيْرُهُ سُوَى خَلْقِ  
يُنَفَّذُونَ مَا أُمِرُوا بِهِ مِنْ قِبَلِ الْخَالِقِ سُبْبَهُ اللَّهُ ، فَهُوَ الْفَعَالُ ،  
وَبِيَدِهِ الْأَرْوَاحُ وَالْأَرْزَاقُ ... وَكُلُّ شَيْءٍ .  
وَالْحَيَاةُ وَإِنْ طَالَتْ لَا بُدَّ لَهَا مِنْ نِهايَةٍ ، فَلَا خَلْوَدٌ عَلَى هَذِهِ  
الْيَابِسَةِ لِأَحَدٍ ، وَالْعَاقِلُ الْمُوْفَقُ هُوَ الْمُتَعَظُ وَالْمُعْتَبِرُ .  
١) رواه الديلمي في الفردوس ، وأبو نعيم في الحلية ، والقرطبي  
في التذكرة .

==

- وعن إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت عن أبيه عن خارجة بن زيد عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لَمَّا بَنَى سَلِيمَانُ بْنُ دَاوَدْ بَيْتَ الْمَقْدَسِ ، جَعَلَ لَا يَتْمَاسَكَ الْبَنِيَانُ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنَّكَ أَدْخَلْتَ فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ . قَالَ : فَأَخْرَجَهُ ، فَتَمَاسَكَ الْبَنِيَانُ ) <sup>(١)</sup> .

---

أجل، إن حُرمة المؤمن عند الله تعالى أعظم من حُرمة الكعبة ، فلا يجوز لمسلم أن يسفِك دم مسلم ، قال النبي ﷺ : (كُلُّ مسلم على المسلم حرام ، دمه وماله وعِرضه ) <sup>[١]</sup> .  
١) رواه العقيلي في الضعفاء .

وأقول : ما قامت السماوات والأرضون إلا بِعَدْلِ الله سبحانه ، فالظلم لا يدوم . وبِيَتِ المقدس بَيْتُ قَامَ بِمَا إِلَّا حَلَالٌ لِيُعَبَّدَ فِيهِ الله سبحانه ، فكان لا بد من إخراج منه ما ليس منه .

---

[١] : رواه مسلم ، والترمذى وقال : حديث حسن غريب ، وأبو داود ، وابن ماجة ، وأحمد ، والبيهقي ، كلهم عن أبي هريرة .

- وعن إسحاق بن أبي فروة عن خارجة بن زيد  
ابن ثابت عن أبيه (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَرَقَ شَعْرَهُ، وَكَانَ لَهُ  
جُمَّةً) <sup>(١)</sup>.

- وعن محمد بن زاذان عن خارجة بن زيد بن ثابت عن  
أم سعد قالت : قال رسول الله ﷺ : (إِيَّاكُمْ وَتَشْبِيهِكُمْ  
الْأَصَابِعُ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ يُورِثُ النِّسَاءَ) <sup>(٢)</sup>.

---

١) رواه ابن عدي في الكامل .  
إِنَّ الْاِقْتِدَاءَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَسَنٌ ، فَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَقَ رَأْسَهُ  
يَوْمَ الْخَدِيبَةِ ، وَتَرَكَ شَعْرَهُ فِي مَوَاطِنِ كَثِيرَةٍ .

قال العلماء : فَرَقَ الشَّعْرُ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ هُوَ السُّنَّةُ ؛ لِأَنَّهُ  
الذِّي رَجَعَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخِرًا ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ إِنَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ بِوَحِيٍّ .  
٢) رواه ابن حبان في المجرودين .

وقد قال الفقهاء بكرامة التَّشْبِيهِ في هذا الموطن وأمثاله  
مِنَ الْمَوَاطِنِ الشَّرِيفَةِ .

قال ابن حجر في فتح الباري : وَانْخَتَلَفَ فِي حِكْمَةِ النَّهْيِ

==

- وعن إسماعيل بن قيس بن زيد بن ثابت عن أبيه  
 عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت قال : ( كانت  
 عندي أم سعد بن الربيع . قال : زارهم رسول الله ﷺ  
 وهو بالأسواف<sup>(١)</sup> ، فعِمِلوا له غداءً ، وبَسَطوا له نِطْعاً .  
 قال : فَدَقَّ الْبَابَ إِنْسَانٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : انْظُرُوا  
 مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : افْتَحُوا لَهُ وَبَشِّرُوهُ  
 بِالجَنَّةِ . ثُمَّ دَقَّ آخَرُ فَقَالَ : انْظُرُوا مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : عُمَرٌ ،  
 قَالَ : افْتَحُوا لَهُ وَبَشِّرُوهُ بِالجَنَّةِ . ثُمَّ دَقَّ الْبَابَ فَقَالَ :  
 انْظُرُوا مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : عُثْمَانَ ، قَالَ : افْتَحُوا لَهُ  
 وَبَشِّرُوهُ بِالجَنَّةِ ، وَسَيَلْقَى مِنْ أُمَّتِي غَيْرًا . قَالَ : ثُمَّ صَلَّى

عن التَّشْبِيكِ ، فَقِيلَ : لِكَوْنِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَقِيلَ : لِأَنَّ التَّشْبِيكَ  
 يَجْلِبُ النَّوْمَ وَهُوَ مِنْ مَظَانِ الْحَدَثِ ، وَقِيلَ : لِأَنَّ صُورَةَ  
 التَّشْبِيكِ تُشَبِّهُ صُورَةَ الاختِلافِ ، فَكُرِهَ ذَلِكَ لِمَنْ هُوَ فِي حُكْمِ  
 الصَّلَاةِ ؛ حَتَّى لا يَقَعَ فِي الْمَنْهِيِّ عَنْهُ .

١) قال في معجم البلدان : هو موضع بناحية البقيع .

رسول الله ﷺ الظهر والعصر في المسجد الذي في  
الأسواق ، حتى اجتمع إليه بعض أصحابه )<sup>(١)</sup> .

- وعن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد (أنَّ  
النبيَّ ﷺ دَخَلَ الأَسْوَارَ<sup>(٢)</sup> فقيل له : هذا ابن صائد نائماً  
تحت صَوْرٍ<sup>(٣)</sup> ، فقال رسول الله ﷺ : لَعَلَّيْ إِنْ وَجَدْتُه  
نائماً أَنْ أُخْبِرَكُمْ عَنْهُ . فلما دنا أَيْقَاظَتْهُ أُمُّهُ فقلَّتْ :  
يَا صَافَ<sup>(٤)</sup> ، هَذَا رَسُولُ الْأَمَمِينَ . فجاء ، فقعد يَمْسِحُ  
عينيه وينظر إلى السماء ، فقال رسول الله ﷺ : مَا لَهَا

---

١) رواه ابن عساكر في تاريخه ، والمتنقي الهندي في كنز العمال.

لقد تَكَرَّرَ مِثْلُ هَذَا الْوَعْدِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِهؤُلَاءِ النَّفَرِ  
الْمُوْفَّقِينَ الْثَلَاثَةَ ، وَلَا يُشُكُّ مِسْلُمٌ بِتَحْقِيقِ وَعْدِهِ ﷺ .  
جَعَلَنَا اللَّهُ تَبارُكُ وَتَعَالَى مَعَهُمْ ، آمِينَ .

٢) كذا بالأصل ولعلها بالصاد ، بمعنى النخل .

٣) الصَّوْرُ : النخل الصغير ، أو المجتمع منه .

٤) هو اسمُ ابنِ صائد .

هُبِلْتْ <sup>(١)</sup> ؟ وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِلَمْ تَنْظَرْ ؟ هَلْ  
 تَرَى فِي السَّمَاوَاتِ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنِّي لَأَرَى جَزْلًا <sup>(٢)</sup> .  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَلْطٌ خَلْطٌ اللَّهُ عَلَيْهِ ، أَتَشَهِّدُ أَنِّي  
 رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَشَهِّدُ أَنِّكَ رَسُولُ الْأَمْمَيْنِ ، أَتَشَهِّدُ  
 أَنَّتَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آمَنْتُ بِاللَّهِ  
 وَرُسُلِهِ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا ،  
 فَمَا هُوَ ؟ قَالَ لَهُ ابْنُ صَيَّادٍ : دُخْ <sup>(٣)</sup> ، فَقَالَ : أَخْسَأْ ،  
 فَإِنَّكَ لَنْ تَعْدُ أَجَلَكَ . وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَأَ لَهُ : ﴿يَوْمَ  
 تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ <sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup> .

١) أَيْ ثُكِلْتْ .

٢) الْجَزْلُ : هُوَ الْعَظِيمُ الْكَثِيرُ مِنَ الشَّيْءِ .

٣) هُوَ الدُّخَانُ .

٤) مِنْ سُورَةِ الدُّخَانِ ، الآيَةُ (١٠) .

٥) رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ شَبَّابَ النَّمِيرِيِّ فِي تَارِيْخِهِ ، وَهُوَ مُتَّفَقُ عَلَيْهِ فِي  
 الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ .

==

## - وعن عبد الله بن كعب مولى عثمان بن عفان عن

قال البيهقي في كتاب البعث والنشر: اختلف الناسُ في أمر ابن صياد اختلافاً كثيراً، هل هو الدجال؟ وكان أمْره فتنة ابتلى الله تعالى بها عباده ، فعصَمَ منها المسلمين ووقاهم شرّها .  
فإِنْ قيلَ: كَيْفَ لَمْ يَقْتُلِهُ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَنَّهُ ادَّعَى بِحُضُورِهِ النَّبُوَةَ؟  
فَالجوابُ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهُ كَانَ غَيْرَ بَالِغٍ ، وَالثَّانِي أَنَّهُ  
كَانَ فِي أَيَّامِ مَهَادِنَةِ الْيَهُودِ وَحَلْفَائِهِمْ .

قال الخطابي في المعالم : والذِي عَنِّي أَنَّ هَذِهِ الْقَصَّةَ إِنَّمَا جَرَّتْ أَيَّامِ مَهَادِنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَهُودَ وَحَلْفَائِهِمْ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ بَعْدَ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةِ كَتَبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَهُودِ كِتَاباً ، وَصَاحَبُوهُ فِيهِ عَلَى أَنْ لَا يُهَاجِمُوا وَيَتَرَكُوا أَمْرَهُمْ . وَكَانَ ابْنَ صِيَادِهِمْ أَوْ دُخِيلًا فِي جَمْلَتِهِمْ ، وَكَانَ يَبْلُغُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَبْرُهُ ، وَمَا يَدْعِيهِ مِنَ الْكَهَانَةِ وَيَتَعَاطِيَهُ مِنَ الْغَيْبِ ، فَامْتَحَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ ، فَلَمَّا كَلَّمَهُ عَلِمَ أَنَّهُ مَبْطُولٌ ، وَأَنَّهُ مِنْ جَمْلَةِ السَّحْرَةِ أَوِ الْكَهَنَةِ ، أَوِ مِمَّنْ يَأْتِيهِ رَئِيْسٌ مِنَ الْجَنِّ ، أَوْ يَتَعَااهِدُهُ شَيْطَانٌ فَيُلْقِي عَلَى لِسَانِهِ بَعْضَ مَا يَتَكَلَّمُ .

خارجـة بن زـيد بن ثـابت قـال : ( سـمعـت مـعاذـاً  
 القـارـئ يـسـأـل أـبـي زـيدـاً بنـ ثـابتـ عنـ الرـجـل يـصـلـيـ وـالـرـجـل  
 فـي قـبـلـتـه ، مـسـتـقـبـلـه بـوـجـهـه ؟ فـقـالـ: إـنـي مـا أـبـالـي أـعـمـودـ  
 مـنـ عـمـدـ الـمـسـجـدـ اـسـتـقـبـلـنـيـ فـيـ صـلـاتـيـ ، أـوـ اـسـتـقـبـلـنـيـ  
 رـجـلـ ، إـنـ الرـجـلـ لـاـ يـقـطـعـ صـلـاتـةـ الرـجـلـ )<sup>(١)</sup> .

وـإـنـ مـاـ روـىـ خـارـجـةـ عـنـ أـبـيهـ وـغـيرـهـ مـنـ الصـحـابـةـ عـنـ  
 رـسـولـ اللـهـ كـثـيرـ ، فـمـنـ أـرـادـ ذـلـكـ فـعـلـيـهـ أـنـ يـخـوضـ فـيـ  
 خـضـمـ بـحـرـ الـمـحـدـثـينـ لـيـرـىـ ذـلـكـ .

١) أخرـجهـ ابنـ عبدـ البرـ فيـ الاستـذـكارـ .  
 وقدـ قالـ الفـقـهـاءـ بـكـراـهـةـ ذـلـكـ ، وـالـكـراـهـةـ هـنـاـ لـلـتـنـزـيـهـ  
 وـلـيـسـتـ لـلـتـحـرـيـمـ .  
 قالـ أـبـوـ عـمـرـ: إـنـمـاـ كـرـهـهـ مـنـ كـرـهـهـ خـشـيـةـ أـنـ يـشـغـلـهـ النـظـرـ  
 إـلـيـهـ عـنـ شـيـءـ مـنـ صـلـاتـهـ ، فـرـبـماـ كـانـ مـنـهـ مـاـ يـشـغـلـ الـمـصـلـيـ  
 الـذـيـ يـسـتـقـبـلـهـ .

## ذِكْرُ جَانِبٍ مِّنْ أَحْوَالِهِ وَأَخْبَارِهِ

- كان خارجة بن زيد تابعياً جليل القدر ، وكانت له دار معروفة بالعواي .

- وقد قدِمَ دمشق ، وكانت له بها أيضاً دار .

قال ابن عساكر في تاريخه : ذَكَرَ أَبُو الْحَسِينِ الرَّازِيَ فيما ذَكَرَ عن شيوخه الدمشقيين في كتاب الدور : " أَنَّ الدَّارَ الَّتِي فِي شَرْقِ دَارِ الْعَبَاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ ، تُعْرَفُ الْيَوْمُ بَدَارُ بَنِي الْأَكْشَفِ ، إِلَى مَفْرَقِ الطَّرِيقِ ، إِلَى مَا يَلِي قَبْلَتِهَا ، دَارُ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ " .

- وقال أبو الزناد : " كان خارجة بن زيد يكتب على كتاب زيد ، إذا سَلَّمَ قال : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، وَمَغْفِرَتُهُ وَطَيْبُ صَلَواتِهِ " (١) .

---

١) فإنَّ خارجة كان يكتب رسالة أبيه إلى أمير المؤمنين معاوية ، وكان يبدأها بقوله : (السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ، ومغفرته وطيب صلواته) ، ثم يُتمَّ رسالته .

## اقْتِفَاؤه أَثَرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- كان خارجة يقتفي ويقتدي بأخلاق رسول الله ﷺ شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع .

- يروى عن أبي الزناد أنَّ عمرَ بن عبد العزيز قَضَى في رجلٍ أَوْصَى بعْتُقَ رقيقه وفيهم الكبير والصغر ، فاستشار عمرُ رجلاً منهم خارجة بن زيد بن ثابت ، فأقرَّعَ بينهم . قال أبو الزناد : وحدَّثَنِي رجلٌ عن الحسن أنَّ النبي ﷺ أقرَّعَ بينهم .

- وروى البيهقي عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة ابن زيد بن ثابت قال : قَتَلَ رجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ سَكَرَانٌ رجلاً آخر مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي النَّجَارِ فِي عَهْدِ معاوية ، ضَرَبَهُ بِالشُّوَبَقِ<sup>(١)</sup> حَتَّى قَتَلَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَى ذَلِكَ شَهَادَةً إِلَّا لَطْخٌ وَشُبْهَةٌ . فاجتمع رأي الناس على

---

١) الشُّوَبَقُ بالضم : خشبة الخباز ، وهو مُعَرَّب .

أَنْ يَحْلِفَ وَلَاةُ الْمَقْتُولِ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ إِلَيْهِمْ فَيُقْتَلُوهُ .

قَالَ خَارِجَةٌ : فَرَكِبْنَا إِلَى مَعَاوِيَةَ فَقَصَضَنَا عَلَيْهِ الْقَصَّةَ ،  
فَكَتَبَ مَعَاوِيَةَ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ إِنْ كَانَ مَا ذَكَرْنَا لَهُ  
حَقًا أَنْ يُحَلِّفَنَا عَلَى الْقَاتِلِ ثُمَّ يُسْلِمُهُ إِلَيْنَا . فَجَئْنَا  
بِكِتَابٍ مَعَاوِيَةَ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ : أَنَا مُنْفِذٌ  
كِتَابَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَاغْدُوا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ . فَغَدَوْنَا عَلَيْهِ ،  
فَأَسْلَمَهُ إِلَيْنَا سَعِيدٌ بْنُ الْعَاصِ فَقَالَ : أَنْ حَلَّفْنَا عَلَيْهِ خَمْسِينَ يَمِينًا .  
قَالَ : وَفِي النَّاسِ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمِنْ  
فَقِهَاءِ النَّاسِ مَا لَا يُحْصِى ، وَكَانُوا يُخْبِرُونَ أَنَّ رَسُولَ  
اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْقَسَامَةَ ، وَيَرَوْنَهَا لِلَّذِي يَأْتِيَ بِهِ مِنَ الْلَّطَخِ  
وَالشَّبَهَةِ أَقْوَى مِمَّا يَأْتِيَ بِهِ خَصْمَهُ <sup>(١)</sup> .

---

١) القسامه هي أَنْ يُوجَدَ قَتِيلٌ عَلَى مُفْرَقِ الْطَرَقِ وَلَمْ يُعْلَمْ  
قَاتِلُهُ ، فَهُنَاكَ يَأْمُرُ الْحَاكِمُ بِأَنْ يَحْلِفَ الْخَصْمُ خَمْسِينَ يَمِينًا  
وَيُسَلِّمَ إِلَيْهِ الْقَاتِلُ .

==

## رُهْدَه فِي الدِّنِيَا وَرَاعِه

- لقد كانت الدنيا أهون عليه من شراك نعله .
  - عن زيد بن السائب قال : أجاز سليمان بن عبد الملك خارجة بن زيد بماله ، فقسمه .
  - وعن إبراهيم بن يحيى بن زيد بن ثابت أن عمر بن
- 

قال الترمذى : والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم في القساممة ، وقد رأى بعض فقهاء المدينة القواد بالقساممة . وقال بعض أهل العلم من أهل الكوفة وغيرهم : إن القساممة لا توجب القواد ، وإنما توجب الديمة .

وقال القاضي : حديث القساممة أصلٌ من أصول الشرع ، وقاعدته من قواعد الأحكام ، وركنٌ من أركان مصالح العباد ، وبه أخذَ العلماء كافةً من الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم من علماء الأمصار الحجازيين والشاميين والковيين وغيرهم رحمهم الله تعالى ، وإن اختلفوا في كيفية الأخذ به . وإن أردت شرحاً فارجع إلى باب القساممة في الفقه ، فإنك ستجد ما يغنيك ويُسبِّبك في هذه المسألة إن شاء الله تعالى .

عبد العزيز كَتَبَ أَنْ يُعْطِي خارجة بن زيد ما قُطِعَ  
عنه مِنَ الديوان . فمشى خارجةٌ إِلَى أبي بكر بن حزم  
فقال : إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُلْزَمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ هَذَا مَقْالَةً وَلِي  
نَظَرَاء ، فَإِنْ عَمِّهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِهَذَا فَعَلَتْ ، وَإِنْ هُوَ  
خَصَّنِي بِهِ فَإِنِّي أَكْرَهُ ذَلِكَ لَه . فَكَتَبَ عُمَرُ : لَا يَسْعُ الْمَالُ  
ذَلِكَ ، وَلَوْ وَسِعَهُ لَفَعَلْتُ .

### ذِكْرُ هَيَّئَتِهِ وَلِبَاسِهِ

- قال زيد بن السائب : " رأيتُ خارجة بن زيد يُسْدِلُ  
رداءه الأحيان وهو متجرّد ، فأمّا إذا كان عليه القميص  
فلم أره ، وكان حَسَنَ الجسم " .

- وقال ابن السائب : " رأيتُ خارجة بن زيد يلبس  
كساءَ خَرْزٍ<sup>(١)</sup> ، ورأيته يلبس ملحفة مُعَصْفَرَة " .

---

١) الخَرْزُ ثِيَابٌ تُنْسِجُ مِنْ صُوفٍ وَإِبْرِيسِمٍ ، وَهِيَ مِبَاحةٌ لِبسِهَا  
الصحابَةُ وَالتابعُونَ .

- وقال : "رأيْتُ خارجَةَ يَعْتَمُ بِعِمَامَةٍ بِيَضَاءٍ" .

- وعنه أَيْضًا "أَنَّ خارجَةَ بْنَ زِيدَ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي  
يَسَارِهِ" .

## لَمْحَةٌ مِنْ كَلَامِهِ وفِتاوِيهِ

قال أبو نعيم : كان خارجَةَ مِنْ عُبَادِ الْمَدِينَةِ مِمَّنْ  
تَفَقَّهَ ثُمَّ انْفَرَدَ وَآثَرَ الْعُزْلَةَ ، وَلَمْ يُنْشَرْ عَنْهُ مِنْ كَلَامِهِ  
كَبِيرُ شَيْءٍ ، عَامَّةُ حَدِيثِهِ فِي الْأَقْضِيَةِ وَالْأَحْكَامِ .  
وَمِنْ ذَلِكَ :

- عن أبي الزناد عن خارجَةَ بْنَ زِيدَ قَالَ : (الْمَسْجِدُ الَّذِي  
أَسْسَى عَلَى التَّقْوَى مسْجِدُ الرَّسُولِ ﷺ) <sup>(١)</sup> .

- وعن معمر عن خارجَةَ بْنَ زِيدَ قَالَ : (كَبُرَ زِيدٌ حَتَّى  
سَلِسَ مِنْهُ الْبُولُ ، فَكَانَ يُدَارِيَهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِذَا غَلَبَهُ

---

١) هذا رأيُ لِخارجَةَ وَمَنْ سَلَكَ دَرْبَهُ ، وَأَمْمًا مَا ثَبَتَ مِنْ  
غَيْرِ مَصْدِرٍ فَإِنَّهُ مسْجِدُ قَبَّةِ الْمَدِينَةِ الَّذِي أَسْسَى عَلَى التَّقْوَى .

تَوَضَّأَ وَصَلَّى) <sup>(١)</sup>.

- وعن أبي الزناد قال : سمعتُ خارجة بن زيد وقد يُعيب على الأئمة جلوسهم في صلاتهم بعد أن يُسلّموا ، ويقول : (السُّنْنَةِ فِي ذَلِكَ أَنْ يَقُومَ الْإِمَامُ سَاعَةً يُسَلِّمُ) <sup>(٢)</sup>.

- وعن عمرو بن عبد الله الأنصاري أنه سأله سعيد بن المسيب عن بَدَنَةِ جَعَلَتْهَا امرأةٌ عليها ، فقال سعيد : (البُدْنُ مِنَ الْإِبْلِ، وَمَحْلُ الْبُدْنِ الْبَيْتُ الْعَتِيقُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ سَمَّتُ مَكَانًا مِنَ الْأَرْضِ ، فَلْتَنْحِرْهَا حِيثُ سَمَّتْ) ،

---

١) قال الإمام الشافعي رحمه الله : يتوضأ لكل صلاةٍ بعد دخول وقتها ، وقبل فعلها مباشرة .

وإنَّ أحکام السَّلَس موجودةٌ في كتب الفقه ، تستطيع أن ترجع إليها هناك مُفصَّلة ، حيث كتابنا هذا لا يسعُ شرح ذلك .

٢) إنَّ خارجة بن زيد قال ذلك ولعلَّه لم تصِلْ إليه الأحاديث الواردة في الأذكار الواردة بعد صلاة العصر والصبح والمغرب ، ولو علِمَ بها لما تجاوزها .

فِإِنْ لَمْ تَجِدْ بَذَنَةً فِي قَرْةٍ ، فِإِنْ لَمْ تَجِدْ بَقْرَةً فِي عَشَرِ  
مِنَ الْغَنَمِ ) . قَالَ : ثُمَّ جَئْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ مِثْلِ  
مَا قَالَ سَعِيدٌ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ( فِإِنْ لَمْ تَكُنْ بَقْرَةً فِي سِبْعِ مِنَ  
الْغَنَمِ ) . قَالَ : ثُمَّ جَئْتُ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ فَقَالَ مِثْلِ مَا قَالَ  
سَالِمَ . قَالَ : ثُمَّ جَئْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلَيِّ بْنَ  
أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ مِثْلِ مَا قَالَ سَالِمَ <sup>(١)</sup> .

- وَعَنْ أَبِي الزَّنَادِ عَنْ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ بْنَ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ  
( أَنَّ الْجَرَاحَ تُؤْدِي عَلَى حِسَابِهِ مِنَ الدِّيَةِ كَامِلَةً ،  
الْأَصْبَعُ كَالْأَصْبَعِ مِنَ الْخَمْسِ الْأَصْبَاعِ ، لَا يَفْضُلُ  
شَيْءٌ عَلَى شَيْءٍ ) <sup>(٢)</sup> .

١) وَهَذَا هُوَ الْحَكْمُ الشَّرِيعِيُّ فِي هَذِهِ الْمُسَائِلَةِ .

٢) قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَكَبَّلَنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ إِلَيْنَاهُ وَالْعَيْنَ  
إِلَيْنَاهُ وَالْأَنفَ إِلَيْنَاهُ وَالْأَذْنُ  
بِالْأَذْنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْعُرُوجَ  
قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ  
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ <sup>[١]</sup> .

[١] : مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ ، الآيَةُ (٤٥) .

- وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة ابن زيد بن ثابت عن أبيه قال : ( القراءة سُنّة ) <sup>(١)</sup> .

- وعن يحيى بن سعيد وعبد الله بن أبي بكر وربيعة بن أبي عبد الرحمن أنَّ الوليدَ بن عبد الملكَ سَأَلَ سالمَ بن عبد الله وخارجَةَ بن زيدَ بن ثابتَ بعدَ أَنْ رُمِيَ الجمرةُ وحَلَقَ رَأْسَهُ ، وَقَبْلَ أَنْ يَفِيَضَ : عَنِ الطَّيْبِ ، فَنَهَا سالمُ ، وَأَرْخَصَ لَهُ خارجَةَ بن زيدَ <sup>(٢)</sup> .

---

١) قال البيهقي : وإنما أراد والله أعلم أنَّ اتباعَ مَنْ قبلنا في الحروف وفي القراءات سُنّةٌ مُتَّبعةٌ ، لا يجوز مخالفَة المصحف الذي هو إمام ، ولا مخالفَة القراءات التي هي مشهورة ، وإن كان غير ذلك ساعغاً في اللّغة أو أظهر منها ، وبالله التوفيق .

والأصل ما استقرَّتْ عليه القراءة في السنة التي تُوفي فيها رسول الله ﷺ ، بعد ما عارضه به جبرائيل السَّلَّا في تلك السنة مرتين ، ثم اجتمع الصحابة على إثباته بين الدَّفتَيْنِ .

٢) إنَّ مَنْ أتى باثنينٍ مِنْ ثلاثةٍ فقد تَحَلَّ التَّحَلُّ الأول ،

==

- وعن أبي الزناد قال: ذُكِرَ عند خارجة بن زيد بن ثابت الغِنَاءُ يوماً فقال : ( وَاللَّهِ إِنْ كَانَ لَظَاهِرًا كثِيرًا فِي كُلِّ مَأْدِبَةٍ ، وَلَكِنَّهُ يَوْمَئِذٍ لَمْ يَكُنْ يَحْضُرْ فِيمَا يَحْضُرُ الْيَوْمَ مِنْ سُوءِ الدُّعَةِ ، وَسُوءِ الْحَالِ ). قال خارجة : فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا فِي مَأْدِبَةٍ دُعِينَا لَهَا فِي آلِ نَبِيِّطٍ ، وَحَسَّانَ بْنَ ثَابِتَ بَيْنِي

---

وَإِنَّ مَا أَفْتَى بِهِ خارجة هُوَ الْحَكْمُ الَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ .  
قال النروي : وفيه دلالة لاستباحة الطيب بعد رمي جمرة العقبة والحلق ، وقبل الطواف . وهذا مذهب الشافعي والعلماء  
كافة ، إِلَّا مَا لَكَ كَرِهَ قَبْلَ طَوَافِ الإِفَاضَةِ .  
وفي الحج تحلّلان يحصلان بثلاثة أشياء : رمي جمرة العقبة ،  
والحلق ، وطواف الإفاضة مع سعيه إِنْ لَمْ يَكُنْ سَعْيُ عَقْبَ طَوَافِ الْقَدُومِ . فَإِذَا فَعَلَ الْمُتَحَلِّلُ التَّحْلِلَ الْأَوَّلَ .  
ويَحِلُّ بِالتَّحْلِلِ الْأَوَّلِ جَمِيعَ الْمَحْرَمَاتِ إِلَّا الْاسْتِمْتَاعُ بِالنِّسَاءِ ،  
فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ إِلَّا بِالثَّانِي .

وبينه عبد الرحمن بن حسان ، وذلك بعد ما أُصيب بصره ، فَقُدِّمَ الطعام . فلم يُقدَّم طعاماً إلَّا قال حسان : أَطْعَامَ يَدِيْ يَا بُنَيَّ أَمْ طَعَامَ يَدَيْنِ<sup>(١)</sup> ؟ فيقول : طعام يَدِيْ ، وما أشبهه حتى أتَيَ بالشَّوَاء ، فقال ابن حسان : يَا أَبْتَاه ، طعام يَدَيْنِ ، فلم يَذْكُرْه . ثُمَّ رُفِعَ الطَّعَامُ وَأَخْرَجُوا قَيْنَاتِيْنِ ، فَغَنَّتَا بِشِعْرٍ حَسَانٌ ، وَقَالَتَا فِيمَا تَقُولَانِ : انْظُرْ نَهَاراً بِبَابِ جِلْقِ هَلْ تُؤْنِسْ دُونَ الْبَلْقَاءِ مِنْ أَحَدٍ<sup>(٢)</sup> فَجَعَلَ يَبْكِي وَيَقُولُ : لَقَدْ رَأَيْتَ هَنَالِكَ سَمِيعاً بَصِيرَاً<sup>(٣)</sup> . فَلَمَّا سَكَتَتَا هَمَدَ عَنْهُ الْبَكَاءُ ، فَيُشَيرُ إِلَيْهِمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ : غَنِّيَا ، إِذَا غَنَّتَا هَاجَتَا عَلَيْهِ الْبَكَاءُ . قَالَ خَارِجَةُ :

١) يعني بطعم اليَدِ : الثريد ، وبطعم اليَدَيْنِ : الشَّوَاء ؛ لأنَّه يُنْهَشْ نَهْشاً .

٢) جِلْقٌ : هو موضع بغوطة دمشق ، وَتُؤْنِسْ : بمعنى تُبَصِّرَ .

٣) فكان حسان يبكي لِتَذَكَّرِ ما كان فيه مِنْ صحة البصر ، وإذا كان حسان قد فَقَدَ نور عَيْنَيْهِ ، فإنه لم يَفْقَدْ نورَ قلبه .

فَعِجِّبْتُ لَعَمْرِ اللَّهِ مَاذَا يُعْجِبُه أَنْ يُبْكِي أَبَاهُ !<sup>(١)</sup>

## بعض مسائله في المواريث

- رواها خارجة بن زيد عن أبيه .

قال الحاكم : أقاويل زيد بن ثابت حجّة عند كافة الصحابة .

---

١) اختلف الناس في الغناء ، فأجازه عامة أهل الحجاز ، وكرهه عامة أهل العراق . فمن حجّة منْ أجازه أنَّ أصله الشّعرُ الذي أمرَ النبي ﷺ به وحضر عليه ، ونَدَبَ أصحابه إليه ، وتَجَنَّدَ به على المشركين ، فقال حسان : شُنَّ الغارة علىبني عبد مناف ، فوالله لأشعرُكَ أشدَّ عليهم مِنْ وقْعِ السّهام في غلس الظلام . وأكثر شعر حسان بن ثابت يُغنى به ، وهو ديوان العرب ، ومقيدً أحکامهم ، والشاهد على مكارمهم .

فالمقصود بالغناء هنا الغناء المشروع الذي لا كذب فيه ولا محاوزة للحدّ ، وليس بمدح ظالم ، أو التَّغْنِي بالنساء ، أو اتّخاذ آلات الله معه .

وِمِنْ ذَلِكَ :

- عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال: (إذا تُوفِيَ الرجل أو المرأة وترَكَ ابنةً واحدةً كان لها النصف ، فإنْ كانتا اثنتين فما فوق ذلك كان لهنَّ الثلان ، وإنْ كان معهنَّ ذَكْرٌ فلا فريضة لأحدٍ منهم ، ويبدأ بأحدٍ لأنْ يُشرِكُهُنَّ بفريضة فِي عَطْيٍ فريضته ، مما بقي بعد ذلك فهو للولد بينهم ، لِذَكْرٍ مِثْل حظ الأنثيين ، فإنْ كانتا اثنتين فما فوق ذلك مِنَ الإناث كان لهنَّ الثلان ) .

- وعن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال : (ميراث الأخوة مِنَ الأب والأم أنهم لا يَرِثُون مع الولد الذَّكْر ، ولا مع ولد الابن ، ولا مع الأب شيئاً) .

وكان يقول : (الأخوة في كلام العرب أَخْوان فصاعداً) .

- وعن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن

ثابت عن أبيه قال : ( ميراث الأخوة من الأب إذا لم يكن معهم أحدٌ من بنى الأم والأب كميراث الأخوة من الأب والأم سواء ، ذكرُهم كذكرِهم ، وإناثهم كإناثهم . وإذا اجتمع الأخوة من الأب والأم والأخوة من الأب ، وكان في بنى الأب ذكر ، فلا ميراث معه لأحدٍ من الأخوة من الأب ) .

- وعن أبي الزناد قال : أدركت خارجة بن زيد وطلحة ابن عبد الله بن عوف وسليمان بن يسار يقولون : ( إذا كانت الجدة من قبل الأم أقرب فهي أحق به ، وإنْ كانت أبعد فهما سواء ) .

- وعن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد عن أبيه أنَّ عمر بن الخطاب لما استشارهم في ميراث الجد والأخوة ، قال زيد : وكان رأيي يومئذ ( أنَّ الأخوة هم أولى بميراث أخיהם من الجد ) ، وعمرُ بن الخطاب يرى يومئذ أنَّ الجدَّ أولى بميراث ابن ابنته من أخوته . قال

زيد : فضربت لعمر في ذلك مثلاً فقلت له : لو أن شجرة تَشَعَّبَ مِنْ أَصْلِهَا غَصْنٌ ، ثُمَّ تَشَعَّبَ مِنْ ذَلِكَ الْغَصْنِ خُوطَانٌ ، ذَلِكَ الْغَصْنِ يَجْمِعُ ذَيْنِكَ الْخُوطَيْنِ دُونَ الْأَصْلِ وَيَغْذِيهِمَا ، أَلَا تَرَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ أَحَدَ الْخُوطَيْنِ أَقْرَبُ إِلَى أَخِيهِ مِنْهُ إِلَى الْأَصْلِ ؟ قَالَ زَيْدٌ : أَضْرِبْ لَهُ أَصْلَ الشَّجَرَةِ مَثَلًا لِلْجَدْدَ ، وَأَضْرِبْ الْغَصْنَ الَّذِي تَشَعَّبَ مِنَ الْأَصْلِ مَثَلًا لِلْأَبِ ، وَأَضْرِبْ الْخُوطَيْنِ الَّذِيْنَ تَشَعَّبَا مِنَ الْغَصْنِ مَثَلًا لِلْأَخْوَةِ .

- وعن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال : ( لا تَرِثُ الْعَمَّةُ أَخْتُ الْأَبِ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ ، وَلَا الْخَالَةُ ، وَلَا مَنْ هُوَ أَبْعَدُ نَسَبًا مِنَ الْمُتَوَفِّ ) .

- وعن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه زيد بن ثابت ، أنه قال في قومٍ مُتَوَارِثِينَ هَلَكُوا فِي هَدْمٍ أَوْ غَرْقٍ ... أَوْ غَيْرَ ذَلِكِ مِنَ الْمُتَأَلِّفِ ، فَلَمْ يُدْرِأْ أَيْمَمَ ماتَ قَبْلَ ، قال : ( لَا يَتَوَارَثُونَ ) .

- وعن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد  
ابن ثابت عن أبيه ، في امرأة هَلَكْتْ وَرَكَتْ زوجها ،  
وأُمّها ، وأخواتها لِأُمّها ، وأخواتها لِأبيها ، وجَدَّها ، قال :  
(لِلزَّوْجِ النصف ، وَلِلأُمِّ السدس ، وَلِلْجَدِّ السدس ،  
وَمَا بَقِيَ فِلِلأُخْوَةِ لِلأَبِ) .

ولقد وَرَدَ عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه الكثير  
مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ ، وَقَدْ اخْتَصَرْنَا ذَلِكَ ، وَمَنْ  
أَرَادَ أَنْ يَطْلُعَ أَكْثَرَ فَلِيَرْجِعْ إِلَى أُمُّهَاتِ كُتُبِ الْحَدِيثِ ،  
فَسَيِّرْ فِيهَا مَا يُشِّبِّعُ نَهَمَّهُ .

### خبر وفاته

- قال أبو الزناد والهيثم بن عدي : مات خارجة بن زيد  
سنة مائة بالمدينة ، في خلافة عمر بن عبد العزيز .  
وبذلك قال الواقدي ، وابن سعد ، ويحيى بن بکير ،

وخليفة بن خياط ، وأبو عبيد القاسم بن سلام ،  
وعلي بن عبد الله التميمي ، وعلي بن المديني .... وعدة .  
وقال أبو حفص الفلاس ، وعمرو بن علي ، وابن نمير :  
سنة تسع وتسعين .  
وقيل : سنة إحدى ومائة .

والجمهور على أنه مات سنة مائة ، وأنه عاش سبعين  
سنة .

يُروى عنه أنه قال: "رأيتُ في المنام كأني بَنَيْتُ سبعين  
درجة ، فلما فرغتُ منها تهورتُ ، وهذه السنة لي سبعون  
قد أكملتها" . فمات فيها .

- قال أبو الزناد : وصَلَّى عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُمَرٍ وَ  
ابن حزم ، وهو والي عمر على المدينة يومئذ ، ورأيتُ  
على سريره بُرْدًا مترکاً .


- ودُفِنَ بالبقيع رحمه الله تعالى .

- وعن زيد بن السائب قال : شهدتُ خارجةً بن زيد ،

فرأيت الماء يُرَشّ على قبره .

- وعن محمد بن بشر بن حميد المزني عن أبيه قال : قال رجاء بن حيوة : يا أمير المؤمنين ، قدِمْ قادم السّاعة فأخبرنا أنَّ خارجة بن زيد مات . فاسترجع عمر وصَفَقَ بإحدى يديه على الأخرى وقال : " ثلْمَةُ وَالله في الإسلام " <sup>(١)</sup> .

أخي المسلم ، فإذا أحببتَ أن تقتلي بمثل هؤلاء الرجال فافعل ، فإنك لن تندم دنيا ولا أخرى .



---

١) وهذا اعترافٌ منْ عمر بن عبد العزيز بمكانة خارجة العلمية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الخاتمة

الحمد لله رب العالمين ..

وصلاتك اللهم وسلامك على سيدنا ومولانا محمد ،  
رسول الرحمة المُهداة للعالمين ..  
وعلى آله ، وصحبه ، والتابعين ..

وبعد ،

أخي القارئ ، إن العاقل الموفق إذا قرأ مثل هذه  
السيرة ، فإنما يستشف منها أخلاق رجال دخلوا الدنيا  
ولم يدخلوها ، وعرفوا الحق وعملوا به ، فأفاض الله تبارك  
وتعالى عليهم من حكمته و توفيقه ، حتى كانوا ملائكة  
يمشون على الأرض .

فالمطلوب منك أن تتشبّه بهم ، وأن تعمل بِمِثْل  
أعمالهم ؛ حتى تَنال جَنَّةَ رَبِّكَ ، وَتَكُونُ مَعَهُمْ فِي يَوْمٍ  
﴿يَفِرُّ الْمَرءُ مِنْ أَخِيهِ ۚ وَأُمِّهِ، وَأَبِيهِ ۚ ۲۴﴾ ۲۵ وَصَاحِبِهِ، وَبَنِيهِ ۚ ۲۶ لِكُلِّ أَمْرٍ  
مِّنْهُمْ يَوْمَ إِذْ شَاءَ يُغْنِيهِ ۚ ۲۷ - [عبس].

وَاللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى هُوَ الْمُوْفَّقُ وَالْمُعْطَى .

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَآلِهِ وَاتَّابِعِيهِ ، وَالْمُسْلِمِينَ  
إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ يَوْمِ الإِثْنَيْنِ  
الموافق الخامس من جمادى الأولى لعام ١٤٣١ هـ  
التاسع عشر من نيسان (أبريل) لعام ٢٠١٠ م

# المراجع

كتب التفسير :

تفسير الطبرى

تفسير القرطبي

الدر المنثور للسيوطى

كتب المتون :

(الصحاب - السنن - المسانيد - المصنفات - المعاجم -  
الزوائد - الأجزاء - المسائل - وأخرى ....)

صحيح مسلم

صحيح البخاري

سنن أبي داود

سنن الترمذى

سنن ابن ماجة

سنن النسائي

صحيح ابن خزيمة

المستدرك على الصحيحين للحاكم

موطأ مالك

صحيح ابن حبان

مسند أحمد

مسند الشافعى

سنن البيهقى الكبرى

سنن الدارمى

مصنف ابن أبي شيبة	سنن الدارقطني
مسند أبي يعلى	مسند عبد الرزاق
مسند إسحاق بن راهويه	مسند الطيالسي
مسند الشهاب	مسند البزار
مسند عبد بن حميد	مسند الحميدي
مسند الشاميين للطبراني	الأحاديث المثانى للضحاك
المعجم الأوسط للطبراني	المعجم الكبير للطبراني
الأدب المفرد للبخاري	المعجم الصغير للطبراني
الشمايل المحمدية للترمذى	نوادر الأصول للترمذى
معرفة السنن والآثار للبيهقى	فضائل الصحابة لابن حنبل
المراسيل لأبي داود السجستانى	شعب الإيمان للبيهقى
ضعفاء العقيلي	الفردوس للديلمى
الأوائل للطبراني	الأوائل لابن أبي عاصم
شرح مشكل الآثار للطحاوى	شرح معانى الآثار للطحاوى
أخبار مكة للأزرقى	أخبار مكة للفاكهى
مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا	الجهاد لابن المبارك
البعث والنشور للبيهقى	الشكر لابن أبي الدنيا
قرة العينين للبخاري	خلق أفعال العباد للبخاري
معجم الصحابة لابن قانع	معجم الشيوخ للسبكي
مقدمة ابن صلاح	معرفة علوم الحديث للحاكم

مسألة العلو والتزول في الحديث  
لابن القيسرياني  
الفوائد الشهير بالغيلانيات لأبي  
بكر الشافعى  
وصايا العلماء لابن زبر الربعى

### كتب الشروح :

شرح النووي على صحيح مسلم	فتح الباري لابن حجر
شرح سنن النسائي للسيوطى	عون المعبود للطيب آبادى
شرح سنن ابن ماجة	حاشية السندي على ابن ماجة
الاستذكار لابن عبد البر	التمهيد لابن عبد البر
فيض القدير للمناوى	تحفة الأحوذى للمباركفورى
شرح ابن بطال	المعالم للخطابى
جامع العلوم والحكم لابن رجب	حاشية الباجوري على ابن قاسم
الحنفى	الغزى
	المنتقى للباجى

### كتب الرجال :

( تراجم - ثقات - الضعفاء - الطبقات - البلدان - العلل -  
وأخرى .... )

التاريخ الكبير للبخارى | التاريخ الصغير للبخارى

سير أعلام النبلاء للذهبي	تهذيب الأسماء للنwoyi
تاريخ بغداد للخطيب	حلية الأولياء لأبي نعيم
معرفة الثقات للعجلي	تذكرة الحفاظ للذهبي
تهذيب التهذيب لابن حجر	تقريب التهذيب لابن حجر
طبقات الحفاظ للسيوطى	لسان الميزان لابن حجر
تهذيب الكمال للمزى	الكنى للبخارى
مشاهير علماء الأمصار لابن حبان	الثقة لابن حبان
ميزان الاعتدال للذهبي	الكافش للذهبي
صفة الصفوة لابن الجوزى	العبر في خبر من غبر للذهبي
الاستيعاب لابن عبد البر	الكامل لابن عدي
الطبقات الكبرى لابن سعد	الإصابة لابن حجر
مختصر تاريخ دمشق لابن منظور	تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر
التعديل والتجريح للباجي	الجرح والتعديل لأبي حاتم الرازى
المجموعين لابن حبان	جامع التحصيل للعلائى
تاريخ خليفة بن خياط	طبقات خليفة بن خياط
طبقات الشافعية لابن السبكي	طبقات الفقهاء للشيرازى
طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى	إسحاف المبطأ للسيوطى
وفيات الأعيان لابن خالikan	الوافى بالوفيات للصفدى
المعرفة والتاريخ للفسوسي	الوفيات للقسطنطى
التدوين في أخبار قزوين للرافعى	العلل ومعرفة الرجال لابن حنبل

أسد الغابة لابن الأثير	سمط النجوم العوالى للعصامى
تاریخ أسماء الثقات لابن شاهین	تاریخ ابن معین روایة الدوری
الإكمال لابن ماکولا	الرياض النصرة للطبری
تاریخ واسط للرزاز الواسطی	تاریخ جرجان للسهمی
تاریخ مولد العلماء ووفیاتهم	النجوم الزاهرة فی ملوك مصر-
لابن زیر الرباعی	لابن تغیری بردى الاتابک
بغية الطلب فی تاریخ حلب لابن العدیم	التحفة اللطیفة فی تاریخ المدینة
معجم البلدان لیاقوت الحموی	الشیرفۃ للسخاوی
معجم ما استعجم للبکری	العلل الواردة فی الأحادیث
	النبویة للدارقطنی

## كتب السّیر والتاریخ والرحلات :


البداية والنهاية لابن كثير	الكامل فی التاریخ لابن الأثير
البدء والتاریخ للمقدسي	تاریخ المدینة لابن شبة النمیری
تاریخ الیعقوبی	تاریخ الطبری
تاریخ الخلفاء للسیوطی	تاریخ أصبھان لأبی نعیم
الشفا للقاضی عیاض	أخبار المدینة لأبی زید العمیری
مرآة الجنان للیافعی	المعارف لابن قتيبة
المحن لأبی العرب التمیمی	فتح البلدان للبلاذری
تلقیح فہوم اهل الأثر لابن الجوزی	المتنظم لابن الجوزی

فتح مصر وأخبارها لأبي القاسم	الاستقصا لأخبار دول المغرب
عبد الرحمن القرشي	الأقصى لأبي العباس الناصري
شذرات الذهب لابن العماد	
الحنيلي	

### كتب أخرى :

( الفقه وأصوله - مصطلح الحديث وتحريجه - علوم لغة  
 ومعاجم - وأخرى .... )

تلخيص الحبير لابن حجر	الأم للشافعي
الجامع الصغير للسيوطى	التذكرة للقرطبي
نصب الرأية للزيلعى	الكافية في علم الرواية للخطيب
كشف الخفاء للعجلونى	كتنر العمال للمتقى الهندى
العلل المتناهية لابن الجوزى	غريب الحديث لابن الجوزى
النهاية في غريب الأثر لابن الأثير	لسان العرب لابن منظور
الفائق للزمخشري	القاموس المحيط للفيروز آبادى



# فَهْرِسٌ

٥	المقدمة .....
٨	تعريف بالفقهاء السبعة .....
١٩	خارجية بن زيد بن ثابت .....
٢١	إسمه ونسبه .....
٢٧	كنيته ولقبه .....
٢٨	مولده .....
٢٨	ذكر زوجه وأولاده .....
٢٩	ذكر بعضٍ من مناقبه وفضائله .....
٣٠	صفة عبادته .....
٣١	سَعَة علمه وروايته للحديث .....
٣٣	مِن مسانيد حديثه وما روى من الأثر .....
٨١	ذكر جانب من أحواله وأخباره .....
٨٢	اقتفاؤه أثر النبي ﷺ .....

٨٤	..... زهده في الدنيا وورعه
٨٥	..... ذكر هيئته ولباسه
٨٦	..... لمحه من كلامه وفتاويه
٩٢	..... بعض مسائله في المواريث
٩٦	..... خبر وفاته
٩٩	..... الخاتمة
١٠١	..... المراجع
١٠٧	..... الفهرس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ